جامعة مولود معمري –تيزي وزو–
كلية الحقوق العلوم السياسية
قسم الحقوق

الحوكمة المؤسساتية للشركات الناشئة في الجزائر

مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق.
تخصص: قانون الأعمال

من إعداد الطلبة:
بوداود إيمان
محدب زهرة

تحت إشراف الأستاذة
إقلولي ولد رابح صافية

لجنة المناقشة

د – أعراب كاملية، أستاذة محاضرة "أ" جامعة مولود معمري، تيزي وزو.....رئيسا

د– إقلولي ولد رابح صافية، أستاذة محاضرة "أ" ،جامعة مولود معمري، تيزي وزو..مشرفا ومقررا

د– أيت يوسف كاهنة، أستاذة محاضرة "أ" ، جامعة مولود معمري، تيزي وزو.....ممتحنا

تاريخ المناقشة: /2025/06

شكر و عرفان

الحمد لله تعالى حمدا طيبا واجبا مباركا فيه والصلاة والسلام على سيد الخلق محمد صلى الله عليه و سلم.

وحفاظا للجميع لا يسعنا ونحن ننهي هذا الجهد إلا أن نتقدم بفائق الشكر والامتنان إلى كل من مد لنا يد العون وساعدنا في إنجاز هذا البحث ونخص منهم بالذكر المشرفة الأستاذة "**إقلولي ولد رابح صافية**" التي أشرفت بعناية فائقة على البحث لما بذلته بإخلاص من صبر وجهد وما قدمته من توجيهات سديدة لإخراج هذا البحث في المستوى المطلوب جزاها الله عنا خير الجزاء.

والشكر والتقدير موصول إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة تقديرا لهم ولتفضلهم بقراءة ومناقشة المذكرة كما نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدنا ومد يد العون لنا من بعيد أو قريب فجزاكم الله كل خير.

اهداء

ما سلكنا البدايات إلا بتيسيره، وما بلغنا النهايات إلا بتوفيقه، وما حققنا الغايات إلا بفضله، فالحمد لله الذي وفقني لتسمية هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية.

أهدي ثمرة جهدي إلى من أحمل اسمه بكل فخر، الرجل الذي سعى طوال حياته لنكون الأفضل، "**أبي الحبيب**"،

إلى من أستمد منها قوتي، "**أمي الغالية**"،

إلى ضلعي الثابت وأمان أيامي، إلى من وقف بجانبي وقدم لي الدعم لمواصلة طريقي، "**زوجي الغالي**"،

إلى سبب سعادتي، بنات وابن أختي: "**صوفيا، ميليا، رسيم، إيلين**"،

إلى أخواتي "**نسرين ونور الهدى**"،

إلى كل من كان لي عونًا وسندًا.

إيمان

اهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى نفسي أولًا،

إلى من تقف الكلمات عاجزة عن شكرها، أمي الغالية التي ساندتني في طموحاتي وأحلامي،

أبي العزيز الذي لم يبخل عليّ جهدًا إلا وقدمه،

إلى أختي الغالية،

إلى أخي العزيز،

إلى صديقاتي اللواتي كنّ عونًا لي،

إلى كل الأهل والأحباب،

إلى كل طالب علم،

وأخيرًا إلى شريكتي في المذكرة **إيمان**،

وإلى كل من زرع في نفسي الأمل والدافع للاستمرار.

زهرة

قائمة المختصرات

ص: صفحة

ج.ر: جريدة رسمية

ط: طبعة

ص ص: من الصفحة إلى الصفحة

د.س.ن : دون سنة النشر

د.ط: دون طبعة.

د.م.ن: دون مكان النشر

مقدمة

شهدت السنوات الأخيرة تحوّلات جوهرية في البيئة الاقتصادية العالمية، تمثلت في انفتاح الأسواق وتزايد تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية، إلى جانب التطور الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصال، ما أدى إلى بروز تحديات جديدة أمام المؤسسات الاقتصادية، خاصة الناشئة منها، والتي أضحت في مواجهة مباشرة مع مقتضيات الشفافية، والمسؤولية، والإفصاح، والحاجة إلى ترسيخ مبادئ الإدارة الرشيدة والحوكمة الجيدة، كضرورة حتمية لضمان الاستمرارية وتحقيق التنمية المستدامة[1].

وفي ظل هذه التغيرات المتسارعة، برز مفهوم حوكمة الشركات كآلية فعالة لضبط وتنظيم العلاقة بين مختلف الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة، حيث تسعى هذه الآلية إلى ضمان الإدارة المثلى للمؤسسات من خلال تعزيز مبادئ الشفافية، المساءلة، المسؤولية، والعدالة، مما يسهم في ترقية أداء المؤسسات والرفع من قدرتها التنافسية، فضلاً عن تقليص المخاطر المرتبطة بسوء الإدارة أو الفساد المالي والإداري.

وتزداد أهمية الحوكمة في بيئة الشركات الناشئة التي تمتاز بخصوصيات بنيوية ومالية تجعلها أكثر عرضة للتقلبات السوقية والمخاطر المحيطة، إذ تعاني هذه الشركات غالبًا من محدودية الموارد البشرية والمادية، وغياب الهياكل التنظيمية المتطورة، ما يجعل من الضروري إرساء ثقافة حوكمة قوية ترتكز على مبادئ واضحة، تُمكنها من تحقيق التوازن بين متطلبات النمو ومتطلبات الرقابة والامتثال.

وقد أثبتت الأزمات الاقتصادية والمالية المتعاقبة، ولا سيما الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، أن غياب الحوكمة أو ضعف تطبيقها كان من بين الأسباب الجوهرية التي أدت إلى انهيار العديد من المؤسسات المالية والاقتصادية الكبرى، الأمر الذي جعل المنظمات

1-حكيم العطوي، علي بلموفقي، "**دور وأهمية إرساء ثقافة حوكمة الشركات على استدامة الشركات الناشئة: دراسة ميدانية**"، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 07، العدد 02، 2021، ص 728.

الدولية، على غرار منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، تولي أهمية متزايدة لنشر ثقافة الحوكمة وتفعيل آلياتها داخل المؤسسات، خاصة الناشئة منها، من أجل الحد من الانزلاقات الاقتصادية وترسيخ قواعد الشفافية والمساءلة[1].

وفي هذا السياق، اكتسبت مسألة إرساء ثقافة الحوكمة داخل الشركات الناشئة اهتمامًا بالغًا من قبل الباحثين وصناع القرار على حد سواء، باعتبارها إحدى الركائز الأساسية لتعزيز مبدأ الثقة بين المستثمرين والمؤسسات، ورافعة حقيقية لجذب التمويلات، وتحقيق التوسع والنمو، وهو ما يجعل من الضروري دراسة مدى فعالية هذه الآليات ومدى قدرتها على التجاوب مع متطلبات البيئة الاقتصادية المعاصرة.

انطلاقًا مما سبق، تتجلى الإشكالية الجوهرية لهذا البحث في: **ما مدى مساهمة إرساء ثقافة حوكمة الشركات في تحقيق استدامة الشركات الناشئة؟**

وللإجابة على هذه الإشكالية، اعتمدنا على المنهج الاستقرائي من خلال استقراء أدوات الحوكمة المطبقة في بيئة الشركات الناشئة ومدى فعاليتها، مع التركيز على الخصوصية التي تتميز بها هذه الأخيرة، من حيث الهياكل التنظيمية، والتمويل، وعلاقات أصحاب المصلحة، ومدى توفر الإرادة الحقيقية لدى القائمين عليها في تطبيق معايير الحوكمة الحديثة.

وانطلاقا من هذا المنهج المعتمد وسعيا لتحقيق أهداف الدراسة ارتاينا إلى تنظيم البحث وفق خطة منهجية حيث تناولنا الإطار المفاهيمي للحوكمة **(الفصل الأول)**، والأجهزة المدعمة للشركات الناشئة **(الفصل الثاني)**.

1-جمال العسالي، تطبيق حوكمة الشركات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لتحسين الأداء الاقتصادي في الجزائر 2000-2014، أطروحة لنيل درجة دكتوراه، تخصص العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2019، ص 1.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للحوكمة والمؤسسات الناشئة

شهد العالم خلال العقود الأخيرة تحولات جذرية في البيئة الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية، ما أدى إلى بروز مفاهيم جديدة في تسيير المؤسسات وتحقيق التنمية، لعل أبرزها الحوكمة والشركات الناشئة، وقد أصبحت هذه المفاهيم محل اهتمام متزايد من قبل الباحثين وصنع القرار، نظراً لدورها المحوري في تحقيق الفعالية والكفاءة وتعزيز النمو المستدام، خاصة في ظل التحديات التي تفرضها العولمة واقتصاد المعرفة.

فيُعد مفهوم الحوكمة من المفاهيم الحديثة نسبياً، والذي اكتسب أهمية متزايدة بعد سلسلة الأزمات الاقتصادية والمالية التي عرفها العالم، لاسيما تلك المرتبطة بسوء التسيير وانعدام الشفافية وضعف آليات الرقابة. ومن هنا برزت الحوكمة كإطار تنظيمي وإداري يهدف إلى ضمان الإدارة الرشيدة للمؤسسات وتحقيق التوازن بين مختلف الأطراف المعنية، كما بات يُنظر إليها كوسيلة لتعزيز الثقة بين الفاعلين الاقتصاديين.

في المقابل، برزت الشركات الناشئة، ما يعرف بـ Startups كأحد أبرز المخرجات التي أفرزها الاقتصاد الرقمي والتحول التكنولوجي، حيث أصبحت هذه الشركات تمثل بيئة خصبة للابتكار ومصدراً لخلق مناصب الشغل، خاصة في صفوف الشباب.

وعلى الرغم من حداثة هذه الشركات، إلا أنها تواجه تحديات هيكلية وتنظيمية قد تعيق نموها واستمرارها، الأمر الذي يستدعي تبني مبادئ الحوكمة كمدخل أساسي لضمان استدامتها وتطوير أدائها.

وانطلاقاً من هذه الاعتبارات، قسمنا هذا الفصل إلى تحديد مفهوم الحوكمة (**المبحث الأول**)، ومفهوم الشركات الناشئة (**المبحث الثاني**).

المبحث الأول

مفهوم الحوكمة

في ظل التغيرات العميقة التي مست مختلف أوجه الحياة الاقتصادية والاجتماعية، برزت الحاجة إلى تطوير أساليب وأسس تسيير المنظمات بما يضمن تحقيق الكفاءة والشفافية والمساءلة. ومن هذا المنطلق، ظهر مفهوم الحوكمة كأحد المفاهيم الحديثة التي تهدف إلى تحسين أداء المنظمات، سواء كانت مؤسسات خاصة أو عمومية أو منظمات غير ربحية، وهو ما سنتناوله في هذا المبحث، حيث سنتطرق إلى المقصود بالحوكمة (**المطلب الأول**)، بالإضافة إلى مبادئ وأهداف الحوكمة (**المطلب الثاني**).

المطلب الأول

المقصود بالحوكمة

إن الحديث عن الحوكمة يقتضي أولاً تحديد المقصود بهذا المفهوم الذي يُعد من المفاهيم الحديثة، وقد تنوعت حوله التعريفات بتنوع السياقات التي أدرج فيها، فقد استُخدم في البداية في ميدان الشركات الخاصة، ثم امتد تدريجياً إلى القطاع العام والمؤسسات غير الربحية، بل وحتى إلى الحكومات. ويهدف هذا المطلب إلى توضيح المقصود بالحوكمة من خلال التطرق إلى تعريف الحوكمة (**الفرع الأول**)، خصائص الحوكمة (**الفرع الثاني**)، أهمية الحوكمة (**الفرع الثالث**).

الفرع الأول

تعريف الحوكمة

أدى انتشار مفهوم الحوكمة في جميع أنحاء العالم إلى ظهور اختلافات في تحديد مفهومها، وعلى هذا الأساس لم تتوحد آراء الفقه حول تعريف ثابت للحوكمة، لذلك يقتضي

في البداية التطرق إلى: التعريف الفقهي للحوكمة **(أولا)**، ثم التعريف القانوني للحوكمة**(ثانيا)**.

أولا: التعريف الفقهي للحوكمة

بعد تداول مصطلح الحوكمة، حاول بعض المفكرين تعريفه على النحو الآتي:

– عرّف Francois-XavierMerrien الحوكمة على أنها:"**شكل جديد من التسيير الفعال، بحيث إن الأعوان المختلفة بما فيها المؤسسات العمومية تشارك بعضها البعض ويجعلون مواردهم، خبراتهم، وقدراتهم مشتركة فيما بينهم**".

قدّم كل من Kaufman, Kraay, Zoido-Lobaton مفهوم الحوكمة على النحو التالي: "**هي التقاليد والمؤسسات التي تحدد كيفية ممارسة السلطة في بلد معين، ويشمل ذلك العملية التي يتم من خلالها اختيار الحكومات، مساءلتها، مراقبتها، استبدالها، وكذلك قدرة الحكومات على إدارة الموارد بكفاءة، والصياغة وتنفيذ سياسات ولوائح سليمة[1]، إضافة إلى احترام المواطنين والدولة والمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينها**"[2].

ثانياً: التعريف القانوني للحوكمة

كرّس الدستور التونسي لسنة 2014 في ديباجته وكذلك في الفصول 15، 130 و139 مبادئ الحوكمة والشفافية والمشاركة والوقاية من الفساد، ورغم تعدد المراجع في هذا المجال، فإنه لا يوجد تعريف موحد للحوكمة[3]، غير أنه يمكن الاعتماد على التعريف الوارد في الأمر عدد 4030 لسنة 2014 المتعلق بالمصادقة على مدونة سلوك وأخلاقيات العون

1–هند بوصفصاف، الحوكمة وتأثيرها على جذب الاستثمار الأجنبي – دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم التجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2024، ص 4.

2–مرجع نفسه، ص 5

3–أمر عدد 4030 مؤرخ في 3 أكتوبر 2014 متعلق بالمصادقة على مدونة سلوك وأخلاقيات العون العمومي، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 82، صادر في 10 أكتوبر 2014.

العمومي، والذي ينص على أن:"**الحوكمة هي نظام للرقابة والتوجيه على المستوى المؤسسي يحدد المسؤوليات والحقوق والعلاقات مع جميع الفئات المعنية، ويوضح القواعد والإجراءات اللازمة لصنع القرارات الرشيدة المتعلقة بعمل الهيكل، وهو نظام يدعم العدالة والشفافية والمساءلة، ويعزز الثقة والمصداقية في بيئة العمل**".

أما المشرع الجزائري، فلم يعرّف الحوكمة، لكنه عرّف الحكم الراشد في قانون 06-06، متضمن القانون التوجيهي للمدينة[1] في المادة 2 من الفصل المتعلق بالمبادئ العامة للسياسة المدينة، على أنه:"**المنهج أو الآلية التي بموجبها تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن وتعمل لتحقيق المصلحة العامة في إطار الشفافية**".

إذ يمكن القول إن الحكم الراشد هو الحكم الذي يتميز بالكفاءة والشفافية والمساءلة، ويقوم على أساس سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، وهو نظام حكم يسعى إلى تحقيق التنمية المستدامة من خلال توفير بيئة آمنة ومستقرة للمواطنين، وتعزيز المشاركة السياسية، وتوفير الخدمات الأساسية، ومكافحة الفساد.

وبالنظر إلى التعريف الذي قدّمه المشرّع الجزائري للحكم الرشيد، نجد أنه يتشارك مع الحوكمة في نفس الأهداف والمبادئ، ما جعلنا نعتمد عليه في التعريف القانوني للحوكمة.

الفرع الثاني

خصائص الحوكمة

نظراً إلى الاختلاف القائم بين المنظمات والهيئات الدولية حول خصائص الحوكمة، نتجت العديد من الدراسات التي تعنى بهذا الأمر، وأكثر الدراسات شمولاً تلك التي صدرت عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، ووفقاً لهذا سنعتمد على هذه الدراسات لشرح هذه الخصائص المتمثلة في: المشاركة(**أولا**)، سيادة القانون(**ثانيا**)، الشفافية (**ثالثا**)، المساءلة

1-قانون رقم 06-06 مؤرخ في 20 فيفري 2006، متضمن القانون التوجيهي للمدينة، ج.ر عدد 15، صادر في 12 مارس 2006.

(**رابعا**)،التوافق والإجماع (**خامسا**)، الإنصاف (**سادسا**)، الاستجابة (**سابعا**)، الكفاءة والفعالية (**ثامنا**).

أولا: المشاركة

يقصد بالمشاركة أن يكون لجميع الأفراد صوت في صنع القرار، سواء بشكل مباشر أو من خلال المؤسسات الوسيطة الشرعية التي تمثل بينهم، فتؤدي المشاركة في القطاع الخاص والحياة الاقتصادية إلى تعزيز الأداء الاقتصادي الوطني وتحقيق التنمية المستدامة.

ثانيا: سيادة القانون

سيادة القانون أو المساواة بمعنى آخر، ونعني به أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة وأن تطبق دون تحيز، بمعنى أن يكون الجميع، سواء حكام أو مسؤولين أو مواطنين، يخضعون للقانون، ولا شيء يسمو على القانون، حيث يجب تطبيق الأحكام والنصوص القانونية بسرعة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع، وأن توافق هذه القوانين معايير حقوق الإنسان.

ثالثا: الشفافية

تعتبر الشفافية من المفاهيم الحديثة والمتطورة في الحوكمة، وهي من أهم خصائصها التي يجب على الإدارة الواعية الأخذ بها لما لها من أهمية، ويقصد بالشفافية الانفتاح والتخلي عن الغموض والسرية والتضليل، أي إتاحة كل المعلومات وسهولة تبادلها، حيث تكون متاحة لكافة الأطراف المعنية بصورة مباشرة، وأن تتوفر معلومات كافية وشاملة ومنظمة عن عمل المنظمات وأدائها لكي يسهل رقابتها ومتابعتها.

رابعا: المساءلة

تعد المساءلة شرطًا أساسيًا للحوكمة، ويقصد بها أن يكون جميع المسؤولين والحكام ومتخذي القرار في الدولة أو القطاع الخاص أو مؤسسات المجتمع المدني، خاضعين لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام ومؤسساته دون استثناء.

المساءلة إذن تستهدف تمكين المواطنين وذوي العلاقة من الأفراد والمنظمات غير الحكومية من مراقبة ومساءلة الموظفين والمسؤولين من خلال الأدوات الملائمة، دون أن يؤدي ذلك إلى تعطيل العمل.

أما هيئة الأمم المتحدة فتعرف المساءلة بأنها الالتزام من قبل المسؤولين في القطاعين العام والخاص بالقواعد التالية:

- توضيح القرارات.
- القبول بنتائج هذه القرارات وتحمل الأخطاء[1].
- وجود آلية واضحة تتيح للمواطن التحقق من التزام الدائرة بمهامها على الوجه المخطط له.
- وجود آلية واضحة للتعامل مع الأخطاء والفشل.

خامسا: التوافق والإجماع

نظرًا لوجود العديد من وجهات النظر في مجتمع معين، تتولى الحوكمة من خلال هذه الخاصية توسط مختلف المصالح في المجتمع نظرًا لتعدد الأطراف من أجل الوصول إلى توافق واسع بشأن ما يشكل المصلحة المشتركة لكل المجتمع.

وعليه يمكن اعتبار الإجماع والتوافق مجموعة المناهج التي تساعد المواطنين على ملاءمة مصالحهم ووجهات نظرهم في عمليات الحوار بغية إدارة الاختلاف ومنع النزاع العنيف، ويتحقق التوافق باستيعاب ووضع مصالح الناس في الاعتبار بشكل عادي ومتساوٍ.

سادسا: الإنصاف

يُستخدم مصطلح الإنصاف كبديل لمصطلحي المساواة والعدالة، ويتميز عن المفهومين السابقين كونه يتركز على تكافؤ الفرص في الوسائل والمدخلات لا على الوسائل والمخرجات.

1-هند بوصفصاف، مرجع سابق، ص 9-10-11

والمقصود هنا العدل الاجتماعي بحيث يكون لجميع أفراد المجتمع نساءً وأطفالًا ورجالًا وشيوخًا الفرصة لتحسين أوضاعهم الاجتماعية والتطلع دائمًا لتحسين أوضاع الفئات المحرومة المهمشة وضمان أمنهم الاجتماعي والعمل على توفير احتياجاتهم الأساسية.

سابعا: الاستجابة

والمقصود بالاستجابة كيفية أداء الدولة والمؤسسات العامة الأخرى في الاستجابة لمتطلبات وحقوق المواطنين، وعلى سبيل المثال، كيف تتصرف الدولة في توفير الخدمات؟ هل يُعامل الناس على قدم خدمة الجميع دون استثناء؟

بمعنى آخر أن تستجيب مؤسسات الدولة لرغبات وتطلعات كافة فئات المجتمع وأن تحاول تحقيقها في إطار زمني مناسب، ما يعني توافق القرارات مع احتياجات المجتمع من خلال الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة.

ثامنا: الكفاءة والفعالية

تُعرف الكفاءة بأنها القدرة على إنجاز شيء بأقل قدر من الوقت الضائع والمال والجهد، أما الفعالية فيُقصد بها الدرجة التي يُنتج بها شيء ما في تحقيق النتيجة المرجوة.

بمعنى آخر، الكفاءة تعني الاستخدام المستدام للموارد المختلفة لتحقيق الأهداف المرجوة، بينما تشير الفعالية إلى القدرة على التعاطي والتعامل مع مستجدات الأمور وكذا القضايا الطارئة بفعالية وكفاية.

وعليه، فإن الكفاءة ترتبط بدرجة استخدام الموارد، أما الفعالية فترتبط بالنتائج المترتبة على استخدام هذه الموارد[1].

1- هند بوصفصاف، مرجع سابق، ص 13.

الفرع الثالث

أهمية الحوكمة

تُعتبر الحوكمة من أهم العمليات اللازمة لعمل المنظمة وتكتسب أهمية على جميع المستويات، وعليه سنحاول في هذا الفرع توضيح أهمية الحوكمة، والمتمثل في:

- زيادة فرص العمل لأفراد المجتمع
- زيادة قدرة الشركات المحلية على المنافسة العالمية، وفتح أسواق جديدة لها
- تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها المؤسسات
- رفع مستويات الأداء للمؤسسات وما يترتب عليه من دفع عجلة التنمية والتقدم
- جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية
- إطار الحوكمة داخل كل مؤسسة يساعدها على تحديد أهدافها الاستراتيجية وتحديد كيفية تحقيقها
- منع قيام مجلس الإدارة بالضرر بمصالح المساهمين من خلال تحديد صلاحيات محددة لهم، بحيث لا تؤدي تصرفاتهم إلى الإضرار بالأطراف الأخرى ذات العلاقة بأنشطة المؤسسة[1].

المطلب الثاني

مبادئ وأهداف الحوكمة

من أجل بناء نظام سليم للحوكمة، قامت العديد من المنظمات الدولية كمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، مؤسسة التمويل الدولية ITC، صندوق النقد الدولي IMF، وكذلك

1-آدم حديدي، محمد مريني، **آلية تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الجزائرية**، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2022، ص ص 335-348، ص 340.

البنك الدولي IB، بوضع هيكل متكامل لنظام الحوكمة يتضمن مبادئ حوكمة الشركات، وقد اعتبرت هذه المبادئ بمثابة مرجعيات للاستعانة والاسترشاد بها.

وفي هذا المطلب، سنعمل على مبادئ الحوكمة الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OICD **(الفرع الأول)**، ومن ثم سنتطرق إلى توسيع أهداف الحوكمة **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

مبادئ الحوكمة

قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية سنة 2004 بوضع ستة مبادئ رئيسية للحوكمة، يُعتبر أولها إطارًا عامًا وضروريًا لتطبيق المبادئ الخمسة الأخرى، والمتمثلة في: ضمان وجود أساس لإطار فعّال لحوكمة الشركات(أولا)، ضمان حقوق المساهمين**(ثانيا)**، المعاملة المتساوية للمساهمين، **(ثالثا)** دور أصحاب المصالح، **(رابعا)** الإفصاح والشفافية، **(خامسا)** مسؤولية مجلس الإدارة **(سادسا)**.

أولا: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات

من أهم العناصر التي يجب توفرها في أي دولة ضمان تطبيق فعال لقواعد الحوكمة ويعكس ضرورة توفر إطار فعال من القوانين والتشريعات والأسواق المالية الفعالة، ورفع القيود عن نقل رؤوس الأموال. ووجود نظام مؤسسي فعال يضمن تشريع وتطبيق البنية الفوقية اللازمة. ويجب أن يكون هذا الإطار ذا تأثير على الأداء الاقتصادي الشامل ونزاهة الأسواق ويشجع على قيام أسواق تتصف بالشفافية والفعالية[1].

ثانيا: ضمان حقوق المساهمين

من أهم ما أكدت عليه قواعد الحوكمة هو حقوق المساهمين وأبرز هذه الحقوق:

1-ليلى غضبان، **مبادئ حوكمة الشركات دراسة حالة الجزائر**، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 05، العدد 2، الجزائر، ص ص 281-299، ص 289.

- ضمان وجود طرق مضمونة لتسجيل ملكية الأسهم
- إمكانية تحويل ملكية الأسهم
- الحصول على المعلومات اللازمة عن الشركة في الوقت المناسب وعلى أساس منتظم
- المشاركة والتصويت في الجمعية العامة للشركة
- المشاركة في أرباح الشركة

كما يجب على المساهمين الحصول على المعلومات الكافية حول أي قرارات تخص أي تغييرات جوهرية في الشركة مثل:

- تعديل النظام الأساسي أو عقد التأسيس
- إصدار أسهم إضافية
- أي عمليات استثنائية كبيع أصول الشركة.

ثالثا: المعاملة المتساوية للمساهمين

يؤكد هذا المبدأ ضرورة ضمان المعاملة العادلة والمتساوية لكل المساهمين دون التحيز لفئة دون غيرها، بما في ذلك مساهمو الأقلية والمساهمون الأجانب، كما يضمن حماية كل المساهمين من عمليات الاستحواذ والدمج المشكوك فيها، وينبغي أن يحصل كافة المساهمين على تعويض مناسب عند تعرض حقوقهم للانتهاك، وأخيرا حماية مساهمي الأقلية من إساءة الاستغلال من قبل أصحاب النسب الحاكمة[1].

رابعا: دور أصحاب المصالح

يؤكد هذا المبدأ على ضرورة الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح وفق ما يحدده القانون واحترام حقوقهم وضمان حصولهم على تعويض في حال انتهاك حقوقهم، بالإضافة

1-ليلى غضبان، مرجع سابق، ص 9.

إلى ضمان التعاون بين المؤسسة وأصحاب المصالح لخلق الثروة، كما يكفل هذا المبدأ لأصحاب المصالح الحصول على المعلومات الضرورية[1].

خامسا: الإفصاح والشفافية

ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يضمن القيام بالإفصاح السليم في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة والمتعلقة بالشركة بما في ذلك المركز المالي للشركة وحقوق الملكية وحوكمة الشركات، وأهم الأمور التي يجب الإفصاح عنها:

- النتائج المالية ونتائج عمليات الشركة
- أهداف الشركة
- الملكيات الكبرى للأسهم وحقوق التصويت.
- سياسة مكافأة أعضاء مجلس الإدارة والرؤساء التنفيذيين والمعلومات عن أعضاء مجلس الإدارة بما في ذلك مؤهلاتهم وآلية وكيفية اختيارهم.
- العمليات ذات الصلة بأطراف من الشركة.
- عوامل المخاطرة المتوقعة.
- الموضوعات الخاصة بالعاملين وأصحاب المصالح.
- هياكل الحوكمة وسياستها.
- كما ينبغي القيام بتدقيق خارجي مستقل بواسطة مدقق مستقل مؤهل.
- ينبغي للمدققين الخارجيين أن يكونوا قابلين للمساءلة والمحاسبة أمام المساهمين[2].

سادساً: مسؤولية مجلس الإدارة

يجب أن يعمل أعضاء مجلس الإدارة على أساس النوايا الحسنة وسلامة القواعد المطبقة وتوافقها مع القوانين السارية، ويجب أن يعملوا على تحقيق مصالح المؤسسة

1-نوارة محمد، مليكة حفيظ شبابكي، **حوكمة المؤسسات في الجزائر ومدى توافقها مع متطلبات مبادئ حوكمة المؤسسات الدولية**، مجلة جديد الاقتصاد الجزائر، 2018، ص ص 180-207، ص 192.

2-ليلى غضبان، مرجع سابق، ص 290.

والمساهمين، كما ينبغي على مجلس الإدارة أن يضمن المعاملة المتساوية لجميع المساهمين دون تحيز، ويجب أن يكفل لجميع أعضاء مجلس الإدارة إمكانية الحصول على معلومات دقيقة ذات الصلة في الوقت المناسب، كما يجب أن يكفل المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة، وأن تضمن مساءلة مجلس الإدارة[1].

الفرع الثاني

أهداف الحوكمة

تُعتبر الحوكمة أداة جيدة تمكن المجتمع من التأكد من حسن أداء الشركات بأسلوب علمي وعملي، يؤدي إلى توفير أطر عامة لحماية أموال المساهمين، وتحقيق نظام بيانات ومعلومات عادل وشفاف يحقق انسياب هذه البيانات والمعلومات على قدم المساواة، بما يحقق توافر النزاهة في الأسواق، ولأصحاب المصالح والعلاقات المرتبطة بالمشروعات والشركات، وفي نفس الوقت توفير أداة جيدة للحكم على أداء مجالس إدارة الشركات ومحاسبتهم، وذلك من خلال الوصول إلى الأهداف الآتية:

– تدعيم عنصر الشفافية في كافة معاملات وعمليات الشركات، وإجراءات المحاسبة والتدقيق المالي على النحو الذي يمكن من الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري.

– تحسين وتطوير إدارة الشركة، ومساعدة المديرين ومجلس الإدارة على تبني استراتيجية سليمة، وضمان اتخاذ قرارات الدمج والسيطرة بناءً على أسس سليمة، بما يؤدي إلى رفع كفاءة الأداء.

– تجنب حدوث الأزمات المالية نظراً لتأثيرها على الاقتصاد الوطني.

– ضمان التعامل بطريقة عادلة بالنسبة للمساهمين، والعاملين، والدائنين، والأطراف الأخرى ذات المصلحة خاصة حال تعرض الشركات للإفلاس.

– الرقابة والمتابعة على الأداء التشغيلي والاستراتيجي بالشركة.

1–نوارة محمد، مليكة حفيظ شبابكي، مرجع سابق، ص 193.

– تحسين كفاءة وفاعلية الشركات وضمان استمرارها ونموها في دنيا الأعمال.

– إيجاد الهيكل المناسب الذي تُحدد من خلاله أهداف الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف وتحسين الأداء الكلي والجزئي.

– المراجعة والتعديل للقوانين الحاكمة لأداء الشركات.

– التوضيح وعدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمديرين التنفيذيين، ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات أعضائه.

– تقييم أداء الإدارة العليا، وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة بقراراتهم.

– تمكين الشركات من الحصول على التمويل المرغوب من جانب عدد أكبر من المستثمرين المحليين والأجانب، وذلك من خلال بناء ورفع درجة الثقة في الشركات.

– إمكانية مشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين، وقيامهم بدور المراقبين بالنسبة لأداء الشركات[1].

– تجنب حدوث الممارسات المالية والإدارية الخاطئة وتدعيم استقرار الشركات، ودعم أسواق المال المحلية والدولية.

– رفع وتحسين الكفاءة الاقتصادية على المستوى الجزئي والكلي.

إنشاء وتوليد الثقة بين أصحاب المصالح والإدارة، بما يؤدي إلى تقليل المخاطر إلى أدنى حد ممكن.

– تحسين أداء أنشطة الشركة وضمان حصولها على الأموال بتكلفة مقبولة، الأمر الذي يمكنها من تحقيق أفضل أداء تنافسي في نطاق بيئتها الاقتصادية، ومن ثم الارتفاع بالعائد على رأس المال المملوك، وتحقيق نسب عالية من القيمة الاقتصادية المضافة.

– رفع مستوى التعاون التجاري بين الشركات على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

1–حبيبة بن زغدة، دور الحوكمة المؤسسية في تعزيز واستدامة نمو المؤسسات، دراسة حالة بعض المؤسسات الاقتصادية من ولاية جيجل، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة أعمال والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 1، 2019، ص ص 44–45.

– الوصول إلى المستويات المطلوبة من الاستقرار والمصداقية للقطاعات المالية على المستوى المحلي والدولي.

– تعزيز العلاقة بين منشآت الأعمال وأصحاب المصالح بكافة فئاتهم[1].

المبحث الثاني

مفهوم الشركات الناشئة

تطلق تسمية الشركات الناشئة على الشركات والمنشآت الشابة التي تكون في المراحل البكرة من نموها، فالشركة الناشئة تجمع بين فكرة الإنشاء وفكرة النمو القوي، فهي شركة تتميز بالنمو المحتمل والاستخدام للتقنيات الجديدة المبتكرة.

تحظى الشركات الناشئة بمكانة هامة في اقتصاديات كل الدول سواء أكانت دولًا متقدمة أو نامية، وهذا راجع للدور الذي تلعبه من خلال دفع عجلة التنمية الاقتصادية، كما يمكن القول إنها تساعد في توفير فرص ودعم الاقتصاد المحلي وتعزيز المنافسة في السوق، وعليه سنتناول في هذا المبحث المقصود بالشركات الناشئة **(المطلب الأول)**، ثم أهداف الشركات الناشئة وطبيعتها القانونية **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

المقصود بالشركات الناشئة

يُعتبر مصطلح الشركات الناشئة من أحدث المصطلحات في بيئة الأعمال والأكثر تداولًا خاصة في الأسواق الوطنية الجزائرية، وهذا ما دفع العديد من رواد الأعمال إلى توضيح مفهوم الشركات الناشئة.

وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب حيث سنتناول تعريف الشركات الناشئة وخصائصها في **(الفرع الأول)**، بالإضافة إلى خصائص الشركات الناشئة في **(الفرع الثاني)**.

1–حبيبة بن زغدة، مرجع سابق، ص 45.

الفرع الأول

تعريف الشركات الناشئة

من أكبر التحديات التي تصطدم بها الشركات الناشئة هي التوصل لمفهوم يوضح معناها الحقيقي، فقد تعددت محاولات الفقهاء القانونيين لوضع تعريف دقيق لهذا النموذج المؤسسي الحديث، في ظل غياب تعريف موحد في مختلف التشريعات، مما أفسح المجال لاجتهادات فقهية ومبادرات تنظيمية مختلفة تسعى إلى تحديد معالمه وضبط شروطه، من هنا أصبح من الضروري التطرق إلى أبرز التعريفات **(ثانيا)** الفقهية والقانونية للشركة الناشئة **(أولا)**.

أولا: التعريف الفقهي للشركات الناشئة

تم تقديم العديد من التعريفات للشركات الناشئة، من ضمنها:

تعريف وزارة الاقتصاد الفرنسية والتي عرفتها أنها:**البراعم الصغيرة للاقتصاد الجديد، وهي المؤسسات التي تراهن على الابتكار واستقباله من طرف السوق المحتملة، حيث تبدأ عملها على مبدأ المغامرة، وهو أمر محفوف بالمخاطر**"[1].

عرفها "**بول غراهام**" أنها :"**شركة صممت لتنمو بسرعة**، وحسب "**باتريك فريدسن**" **فأن تكون شركة ناشئة لا يتعلق الموضوع بالعمر ولا بالحجم ولا بطبيعة النشاط، ويجب الإجابة على التساؤلات الآتية: نمو قوي محتمل، تمويل ضخم وجمع التبرعات الشهيرة، وأن تكون متأكدًا من أن السوق جديد حيث يصعب تقييم المخاطرة**".

أما رائد الأعمال **ستيف بلانك** فعرفها أنها:"**ليست نسخة مصغرة من المؤسسات الكبرى، وهي لا تتبع وفق الخطط الرئيسية، وهي تلك المؤسسات التي تنتقل من فشل إلى**

1-أمينة بوبصلة، "**المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال- دراسة في المفهوم والدور**"، المجلة الشاملة للحقوق، الجزائر، 2023، ص ص 55-73، ص 57.

فشل بسرعة حتى تحقق النجاح في الأخير، حيث تتعلم باستمرار من الزبائن، وهو ما يعلمها التكييف، التكرار وتحسين الأفكار الأولية".

ويعرفها أنها منظمة مؤقتة تستخدم للبحث عن نموذج عمل قابل للتكرار والتطوير.

في حين عرف الباحث ERIC RIES الشركة الناشئة على أنها شركة مصممة لإنشاء منتج جديد أو خدمة في ظل ظروف تتسم بعدم اليقين الشديد.

كما تم إجراء إحدى الدراسات البحثية الرائدة المنشورة حول تعريفات الشركات الناشئة بواسطة KOO & LUGER في بحثهم حول تعريف الشركات الناشئة وتتبعها، حيث اقترح الباحثان ثلاثة معايير رئيسية لوصف الشركات الناشئة والتي تساعد في تمييز الشركات الناشئة عن الجديدة الأخرى وهي: شركة جديدة، شركة نشطة وشركة مستقلة[1].

كما تم تعريفها أنها:**مؤسسة حديثة النشأة ذات حجم متوسط تستخدم التكنولوجيا الحديثة بل تجعلها هي الركيزة الأساسية في عملياتها الإنتاجية والخدماتية"**[2].

ثانيا: التعريف القانوني للشركات الناشئة

عادة لا يخوض المشرع في تقديم تعريفات للمصطلحات القانونية، تاركًا هذا الاختصاص للفقه. لكن في إطار حركية إنشاء الشركات الناشئة في الجزائر، عملت السلطات الجزائرية على تهيئة البيئة المناسبة لهذا النوع من المؤسسات التي أصبحت العصب الرئيسي في اقتصاد الدول، وعليه حاول المشرع الجزائري الإشارة إلى الشركة الناشئة في أحكام بعض القوانين مثل:

أ – قانون رقم 17-02 المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المادة 21 التي تنص: "**تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة صناديق**

1-أمينة بويصلة، مرجع سابق، ص 57-58.

2-أنفال هبة الله شتوح، خالد مقران، "**الإشكالات القانونية الناتجة عن حصر شركة المساهمة البسيطة من طرف الشركات الناشئة**"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 14، العدد 1، الجزائر، 2025، ص ص 84-101، ص 88.

ضمان القروض وصناديق الإطلاق وفقًا للتنظيم الساري المفعول، بهدف ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة"[1].

ب – قانون رقم 19–14 المتضمن قانون المالية لسنة 2020 حيث نص في المادة 69 منه على مجموعة من الامتيازات الجبائية التي تستفيد منها المؤسسات الناشئة والتي جاء فيها: "**تعفى الشركات الناشئة من الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية...**"، وكذلك المادة 131 من نفس القانون التي نص فيها المشرع على استحداث حساب تخصيص خاص بعنوان "صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة"، بهدف المشاركة في ترقية وتطوير أرضية للمؤسسات الناشئة والابتكار، بغية تشجيع الشباب على إنشاء هذا النوع من المؤسسات في مختلف المجالات[2].

ج – المرسوم التنفيذي رقم 20–254 المتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر، وحاضنة أعمال، وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، حيث حددت بدقة المادة 11 منه المقصود بالمؤسسات الناشئة من خلال مجموعة من الشروط المنصوص عليها في الفصل الرابع المعنون بـ "**شروط منح علامة مؤسسة ناشئة**"، والمتمثلة فيما يلي:

– يجب أن تكون المؤسسة الناشئة خاضعة للقانون الجزائري؛

– أن لا يتجاوز عمر المؤسسة ثماني سنوات، وتُحتسب هذه المدة من تاريخ حصولها على علامة مؤسسة ناشئة من طرف اللجنة الوطنية؛

1–قانون رقم 17–02 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق لـ 10 يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج.ر عدد 2، صادر في 10–01–2017.

2–قانون رقم 19–14 مؤرخ في 11 ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، ج.ر عدد 81، صادر في 15 ديسمبر 2019.

– أن يكون نشاط ونموذج أعمال المؤسسة منصبًا على المنتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو فكرة مبتكرة؛

– ألا يتجاوز رقم الأعمال السنوي للمؤسسة الحد الذي تحدده اللجنة الوطنية؛

– أن يكون رأسمال الشركة مملوكًا بنسبة 50 بالمئة على الأقل من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق الاستثمار المعتمدة أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة؛

– إمكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية، وهي خاصية ملتصقة بالمؤسسات الناشئة في كل بلدان العالم؛

– يجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عامل[1].

كذلك نجد بين التشريعات المقارنة التي تطرقت لتعريف المؤسسات الناشئة، التشريع التونسي والذي خصص لها قانونًا متمثلًا في القانون رقم 20 لسنة 2018 والذي عرفها من خلال الفصل الثاني على أنها "**شركة تجارية مؤسسة وفقًا لما تقتضيه شروط هذا القانون**"[2].

الفرع الثاني

خصائص الشركات الناشئة

في عالم سريع التغيير تحكمه الابتكارات والتكنولوجيا، أصبحت الشركات الناشئة محورًا رئيسيًا في تحفيز النمو الاقتصادي وتعزيز الابتكار.

تتميز هذه المؤسسات بطبيعتها الديناميكية وقدرتها العالية على التكييف مع التغيرات، إلى جانب سعيها الدائم لحل مشكلات قائمة أو تلبية احتياجات جديدة بطرق مبتكرة، وقد

1–المرسوم التنفيذي رقم 20–254 مؤرخ في 27 محرم عام 1442 الموافق لـ 15 سبتمبر 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال، وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، ج.ر، عدد 55، صادر في 21 سبتمبر 2020.

2–أنفال هبة الله شتوح، خالد مقران، مرجع سابق، ص 90.

أدى هذا الطابع الريادي إلى بروز مجموعة من الخصائص الفريدة التي تميز الشركات الناشئة عن غيرها من المؤسسات التقليدية، والتي تتمثل في: الحداثة **(أولا)**، سرعة النمو **(ثانيا)**، الابتكار والإبداع، **(ثالثا)**، شركات تتعلق بالتكنولوجيا وتعتمد بشكل رئيسي عليها، (رابعا) شركات تتطلب تكاليف منخفضة **(خامسا)**.

أولًا: الحداثة

من بين الخصائص التي نجدها في الشركة الناشئة حداثة التكوين والنشأة، فمعظم الشركات الناشئة نجدها في السوق التجريبية، بحيث من المعروف أن تبدأ بأفكار مفترضة من صاحب المشروع، وتتميز المؤسسات الناشئة بكونها مؤسسات شابة ويافعة وأمامها خياران: إما التطور والتحول إلى مؤسسة ناجحة أو إغلاق أبوابها والخسارة[1]

ثانيا: سرعة النمو

من إحدى السمات التي تحدد معنى الشركة الناشئة هي إمكانية نموها السريع، فهي ذات طبيعة تطويرية لاسيما في تطوير ما تطرحه من منتجات أو ما تقدمه من خدمات، فيحدث هذا الأمر في زمن قصير، فلا يمكن تصور وجود مؤسسة ناشئة في ظل غياب هذا العنصر، وإلا كان مصير هذه الأخيرة هو الفشل، فسرعة النمو هي البنية الأساسية لبلوغ أصحاب المشروع مبتغاهم والغرض من وراء تأسيسها.

ثالثا: الابتكار والإبداع

يعتبر الابتكار من أهم الخصائص التي يجب أن تتوفر في الشركات الناشئة، لكي يضفي طابعها الابتكاري ميزة في الأسواق، سواء بابتكار منتوج جديد وطرحه في الأسواق، أو من خلال تقديم خدمات جديدة غير مألوفة في الأسواق، وهذه الخاصية هي من تدفع

1-أسامة زيوش، عبد الكريم زايدي، "المؤسسات الناشئة في الجزائر"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2023، ص 9.

بالشركات الناشئة نحو التقدم والتطور، خاصة في ظل تواجد شركات كبيرة منافسة في الأسواق[1].

رابعا: شركات تتعلق بالتكنولوجيا وتعتمد بشكل رئيسي عليها

تتميز هذه الشركات بأنها تقوم بأعمالها التجارية على أفكار رائدة، وإشباع حاجيات السوق بطريقة ذكية وعصرية، حيث يعتمد بحثها على التكنولوجيا لغرض النمو والتقدم، والعثور على التمويل من خلال المنصات على الإنترنت، ودعم حاضنات الأعمال.

خامسا: شركات تتطلب تكاليف منخفضة

يشمل معنى الشركة الناشئة على أنها تتطلب تكاليف صغيرة جدا بالمقارنة مع الأرباح التي تحصل عليها، وعادة ما تأتي هذه الأرباح بشكل سريع ومفاجئ بعض الشيء[2].

الفرع الثالث

أهمية الشركات الناشئة

للشركات الناشئة دور مهم في مواجهة التحديات والنهوض باقتصاديات الدول، كونها تساهم في الناتج المحلي الإجمالي، وتعجل بنموها، ويمكن تلخيصها في: توفير فرص العمل ومكافحة البطالة(**أولا**)، زيادة الإنتاجية والحفاظ على التنافسية(**ثانيا**)، نشر القيم الإيجابية في المجتمع (**ثالثا**)، استثمار المدخرات وجذب المستثمرين ورأس المال الأجنبي(**رابعا**).

أولا: توفير فرص العمل ومكافحة البطالة

حيث تتميز بالقدرة العالية على توفير فرص العمل، إضافة إلى قدرة استيعاب وتوظيف عمال بخبرة قليلة أو حتى بدون خبرة، وهو ما يمتص طالبي العمل خاصة ذوي الشهادات أصحاب الأفكار وخريجي الجامعة، وبالتالي فالشركات الناشئة هي الرد المباشر لمشكلة البطالة حيث تكافح الدول نفسها لخلق ظروف عمل على الرغم من سيرها في طريق النمو.

1-أنفال هبة الله شتوح، خالد مقران، مرجع سابق، ص ص 90-91.

2-أسامة زيوش، عبد الكريم زايدي، مرجع سابق، ص 10.

ثانياً: زيادة الإنتاجية والحفاظ على التنافسية

حيث لعبت دوراً هاماً ومحورياً في السنوات الماضية، وذلك باستخدامها لأدوات ووسائل وكذا تقنيات إنتاجية حديثة قللت من التكاليف، ورفعت من مستوى جودة المنتوجات.

ثالثاً: نشر القيم الإيجابية في المجتمع

فتعالج العديد من أهم المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال الأبحاث التي تقوم بها الشركات الناشئة، لتطوير وكذا إدخال قيم جديدة للمجتمع والمساهمة في تطوير ثقافة المستهلك وتشجيعه على تقبل ثقافة التغيير.

رابعاً: استثمار المدخرات وجذب المستثمرين ورأس المال الأجنبي

وذلك من خلال القدرة على توظيف مدخرات صاحب أو أصحاب مشروع بدلاً من بقائها مكتنزة أو موظفة في مجالات لا تخلق قيمة مضافة، مما يسمح بإحداث تراكم رأسمالي وكذا نقل شريحة أفراد من دخل أقل إلى دخل أعلى، إعادة توزيع الدخل وجذب المستثمرين المحليين والأجانب[1].

المطلب الثاني

أهداف الشركات الناشئة وطبيعتها القانونية

تشهد السنوات الأخيرة ازدهاراً لافتاً في مجال ريادة الأعمال، حيث برزت الشركات الناشئة كأحد المحركات الأساسية للابتكار والنمو الاقتصادي في مختلف دول العالم. وتتميز هذه الشركات بمرونتها العالية واعتمادها على الأفكار الإبداعية والتكنولوجيا الحديثة، ما يجعلها مختلفة من حيث الأهداف عن الشركات التقليدية.

لكن رغم هذا التميز فإن الشركات الناشئة تظل خاضعة لأطر قانونية تنظم وجودها وتضمن استمرارها في بيئة الأعمال. وعليه، يهدف هذا المطلب إلى تسليط الضوء على

1-أسامة زيوش، عبد الكريم زايدي، مرجع سابق، ص 10.

الأهداف الأساسية للشركات الناشئة **(الفرع الأول)** إلى جانب الطبيعة القانونية للشركات الناشئة **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

أهداف الشركات الناشئة

تختلف أهداف الشركات الناشئة عن الشركات التقليدية، ليس فقط من حيث الوسائل والموارد، بل أيضاً من حيث الرؤية والاستراتيجية، فهذه الشركات تنشأ غالباً استجابة لحاجة سوقية جديدة أو رغبة في تقديم قيمة مضافة من خلال الابتكار والمرونة، ومن هنا فإن تحديد أهدافها يعد خطوة أساسية لفهم عملها وتوجهاتها المستقبلية، وفيما يلي أبرز الأهداف التي تسعى الشركات الناشئة إلى تحقيقها:

– ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة اقتصادية تم التخلي عنها لأي سبب، ومثال عن ذلك إعادة إحياء الصناعات التقليدية.

– أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداة هامة لترقية وتضمين الثروة المحلية وإحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق.

– حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها.

–تمكين فئات عديدة تمتلك الأفكار الاستثمارية، ولكنها لا تمتلك القدرة المالية والادارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية[1].

1–أمينة بوبصلة، مرجع سابق، ص ص 61–62.

الفرع الثاني

الطبيعة القانونية للشركات الناشئة

كان الوضع القانوني للشركات الناشئة يثير تساؤلات عدة حول طبيعة الشركة الناشئة والنظام القانوني الذي يحكمها إلى غاية صدور القانون 22-09 المعدل والمتمم للقانون التجاري، أين حدد المشرع التكييف القانوني للشركة الناشئة باعتبارها شركة مساهمة بسيطة ينحصر إنشاؤها على الشركات الحاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة" فقط، ويقصد بها في هذا الصدد: الشركة التي ينقسم رأسمالها إلى أسهم، وتتكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموا من حصص، ويمكن أن تؤسس شركة المساهمة البسيطة من طرف شخص واحد أو عدة أشخاص طبيعيين أو معنويين، وإذا كانت شركة المساهمة البسيطة لا تضم إلا شخصا واحدا، فإنها تسمى شركة المساهمة البسيطة ذات الشخص الوحيد[1].

وما يلاحظ في هذا الصدد أن المشرع الجزائري يعتبر شركة المساهمة البسيطة نوعا من شركات المساهمة وليس باعتبارها شركة مستقلة بذاتها، على عكس المشرع الفرنسي الذي يعد أول من أحدث شركة المساهمة البسيطة تحت مسمى شركة الأسهم المبسطة، بدليل أنه أدرجها في الفصل الأول المعنون بـ "شركات المساهمة" ليتممه بالقسم الثاني عشر بعنوان "شركة المساهمة البسيطة" من الباب الأول من الكتاب الخامسمن القانون التجاري، فلو اعتبرها شركة مستقلة لها خصوصياتها، لأفردها بفصل خاص بها على غرار الفصل الثالث مكرر المرسوم بـ: شركة التوصية بالأسهم[2].

1-رمضان قنفوذ، "**الجوانب القانونية للمؤسسات الناشئة على ضوء القانون رقم 22-09**"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 02، الجزائر 2022، ص ص 237-257، ص 245.

2-مرجع نفسه، ص 246.

الفصل الثاني

الأجهزة المدعمة للشركات الناشئة

أصبحت الشركات الناشئة، بما تمتلكه من مرونة وقدرة على التكيّف مع التغيرات المتسارعة، ركيزة أساسية في دعم التنوع الاقتصادي وتقديم حلول جديدة للمشكلات القائمة، بل وتُعدّ مختبرات حقيقية للأفكار الريادية التي قد تتطوّر لتصبح لاحقًا مشاريع استراتيجية كبرى، كما أنّ مساهمتها في خلق فرص العمل، وامتصاص البطالة، وتحفيز البحث والتطوير، تجعل منها فاعلًا اقتصاديًا واجتماعيًا واعدًا، لا يمكن تجاهله في السياسات الاقتصادية الحديثة.

غير أنّ هذه الشركات، وبالرغم من طاقاتها الكامنة، تواجه منذ نشأتها العديد من التحديات التي قد تعيق نموها أو حتى تؤدي إلى زوالها في مراحل مبكرة من تطورها، ويعود ذلك أساسًا إلى حداثة نشأتها، ونقص خبرتها في تسيير الأعمال، وضعف مواردها المالية والبشرية، فضلًا عن غياب شبكات الدعم والعلاقات التجارية المستقرة التي تحتاجها للتموقع والمنافسة في السوق[1].

وفي هذا السياق، تبرز الحاجة الملحّة إلى توفير بيئة حاضنة ومساندة، تتيح لهذه الشركات الانطلاق بثبات، وتمنحها الأدوات اللازمة لتجاوز العقبات وتحقيق الاستمرارية والاستقلال، وذلك من خلال الأجهزة المدعّمة التي تمكّنها من التأسيس والتطور، سواء بالمرافقة والتأطير، خلال مختلف مراحل المشروع **(المبحث الأول)**، أو من خلال التمويل، لتجسيد الأفكار وتحويلها إلى مشاريع قائمة فعليًا **(المبحث الثاني)**.

1- بدر شنوف، محمد نعورة، الضوابط القانونية لمنح علامة حاضنة أعمال في ظل المرسوم التنفيذي رقم 20-254، كتاب جماعي: المؤسسات الناشئة والحاضنات، جامعة الشهيد محمد خيضر، الوادي ، الجزائر، الجزء الأول، الطبعة 2021، ص 153.

المبحث الأول

الأجهزة المرافقة للشركات الناشئة.

تلعب الأجهزة المرافقة دورًا أساسيًا في دعم الشركات الناشئة خلال مراحلها الأولى، من خلال تقديم التوجيه والخبرة والبيئة الملائمة للنمو.

وتُعد حاضنات الأعمال ومسرّعات الأعمال من أبرز هذه الأجهزة، إذ تقوم بدور محوري في مرافقة رواد الأعمال منذ ولادة الفكرة إلى غاية تجسيدها على أرض الواقع وتطويرها نحو الاستدامة والنمو[1].

وعليه، سنتناول دور هذين الجهازين، واختلاف مهام كلٍّ منهما في دعم مسار الشركات الناشئة، بداية بحاضنات الأعمال **(المطلب الأول)**، ثم مسرعات الأعمال **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

حاضنات الأعمال

تُعد حاضنات الأعمال من الآليات الحديثة التي اعتمدت عليها الدول لتشجيع روح المبادرة ودعم المشاريع الناشئة، خاصة في ظل ما يواجهه رواد الأعمال الشباب من صعوبات تتعلق بنقص الموارد، وغياب التوجيه، وصعوبة الولوج إلى السوق، وقد أضحت هذه الهياكل بمثابة بيئة حاضنة تُمكّن المشاريع من النمو في ظروف مناسبة، عبر توفير الدعم التقني والمالي والإداري خلال المراحل الأولى من عمر المؤسسة[2].

1- بدر شنوف، محمد نعورة مرجع سابق، ص 154.

2-عائشة فاضل، "**الإجراءات القانونية لدعم وتطوير المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال**"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة صفاقس، تونس، المجلد 08، العدد 02، 2022، ص 25.

وفي هذا الإطار، سنسعى إلى تسليط الضوء على مفهوم حاضنات الأعمال **(الفرع الأول)**، لننتقل بعدها إلى إبراز الدور المحوري الذي تلعبه هذه الحاضنات في مرافقة ودعم المؤسسات الناشئة **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

مفهوم حاضنات الأعمال.

يتم تحديد مفهوم حاضنات الأعمال، من خلال التطرق إلى تعريفها **(أولا)**، و تحديد أنواع حاضنات الأعمال ثم استعراض المراحل التي تمر بها عملية الاحتضان**(ثانيا)**.

أولا: تعريف حاضنات الأعمال.

يرتبط استخدام مصطلح "حاضنات الأعمال" في الأصل بالمجال الطبي، حيث يشير إلى حاضنات الأطفال الخدج أو مؤسسات رعاية الطفولة المبكرة، ومنها استُوحي المعنى المجازي للإشارة إلى الآليات التي تحتضن المشاريع الصغيرة والناشئة في بداياتها، باعتبارها كيانات فتية في عالم الأعمال تحتاج إلى بيئة حامية ومحفزة للنمو[1].

وقد تبنّت الحكومة الجزائرية حاضنات الأعمال كأداة لدعم المؤسسات الفتية، وذلك من خلال الإطار القانوني المنصوص عليه في المرسوم التنفيذي رقم 03-78، الذي يحدد النظام الأساسي لمشاتل المؤسسات[2].

وتنص المادة 2 من هذا المرسوم على أن مشاتل المؤسسات هي هيئات ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويُطلق عليها في النصوص

1-حريد رامي، **دور حاضنات ومسرعات الأعمال في انشاء واستدامة المؤسسات الريادية الصغيرة** – دراسة تجربة برنامج بادر السعودي وسبل الاستفادة منها في الجزائر، مجلة الاقتصاد الصناعي (خزارتك)، المركز الجامعي بوالصوف، ميلة، المجلد 11، العدد 01، 2021، ص 306.

2-مرسوم تنفيذي رقم 03-78 مؤرخ في 5 فيفري 2003، يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، ج.ر، ج.ج، العدد 13، صادر في 26 فيفري 2003.

القانونية اسم "المشاتل"[1]، كما جاء في المرسوم التنفيذي رقم 20-254، المتعلق بإنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال"، استعمال صريح لمصطلح "حاضنات الأعمال"، مما يعكس تطور المفهوم واعتماده رسميًا في السياسات العمومية[2].

وتُعرف حاضنات الأعمال على أنها مؤسسات تسعى إلى مرافقة روّاد الأعمال الذين يملكون أفكارًا طموحة ومشاريع قابلة للتنفيذ من الناحية الاقتصادية، من خلال توفير بيئة ملائمة للعمل خلال السنوات الأولى من عمر المشروع، ما يسهم في تعزيز فرص النجاح وتوجيه صاحب المشروع نحو التركيز على جوهر النشاط الاقتصادي بدلًا من الانشغال بالصعوبات المحيطة[3].

ثانيا: أهمية وأهداف حاضنات الأعمال

يمكن تلخيص أهمية حاضنات الأعمال في النقاط التالية:

- تقدم المشورة العلمية ودراسات الجدوى للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الناشئة.
- تربط المشروعات الناشئة والمبتكرة بالقطاعات الإنتاجية وحركية السوق ومتطلباته.
- تشجيع المستثمرين المغامرين على إنشاء الشركات الخاصة بهم والتي توصف بأنها شركات رأس المال المغامر أو المخاطرة.
- تساهم في توظيف نتائج البحث العلمي والابتكارات والإبداعات في شكل مشاريع إنتاجية.
- توفير فرص العمل.

1- نص المادة 2 من المرسوم نفسه: **مشاتل المؤسسات هي مؤسسات ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتدعى في صلب النص "المشاتل"**

2-مرسوم تنفيذي رقم 20-254 مؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، ج.ر.ج.ج، العدد 55، صادر بتاريخ 21 سبتمبر 2020.

3-حريد رامي، مرجع سابق، ص 307.

– تعمل على إقامة ودعم المشاريع الإنتاجية والخدمية صغيرة كانت أم متوسطة تعتمد على تطبيق تقنيات مناسبة وابتكارات حديثة.

– تساعد المشاريع على مواجهة الصعوبات الإدارية والمالية والفنية والتسويقية التي عادة ما تواجه مرحلة التأسيس[1].

كما تهدف حاضنات الأعمال أساساً إلى احتضان المؤسسات الصغيرة وتعمل على تحقيق ما يلي:

– تقليل تكاليف بدء النشاط.

– تقليل مخاطر الأعمال المرتبطة بالمراحل الأولى لبداية نشاط المشروع.

– تقليل الفترة الزمنية اللازمة لتنمية نشاط المشروع وتطوير إنتاجه.

– تجنب الأخطاء وتقليل ازدواجية الجهود مما يؤدي إلى ضغط التكاليف.

–زيادة معدلات النجاح، تشجيع الأفكار المتميزة وضمان ديمومة المؤسسات المحتضنة.

– مساعدة المؤسسات على التوصل إلى أنواع جديدة من المنتجات أو مجالات جديدة من النشاط[2].

ثالثا: أنواع حاضنات الأعمال:

تمثل حاضنات الأعمال أحد أنواع الدعم التي يتم تصميمها لمساندة المشروعات الجديدة بمختلف أنواعها، ومساعدتها على النمو والتطور، وهناك العديد من التصنيفات لأنواع الحاضنات وذلك حسب الهدف الذي أنشئت من أجله. ومن أهم أنواعها نذكر ما يلي:

1–فوزي عبد الرزاق، إشكالية حاضنات الأعمال بين التطوير والتفعيل، رؤية مستقبلية: حالة حاضنات الأعمال في الاقتصاد الجزائري، المؤتمر السعودي الدولي للجمعيات ومراكز ريادة الأعمال، 2014، ص 207.

2–الشريف ريحان وريم بونوالة، **حاضنات الأعمال كآلية لمرافقة المؤسسات الصغيرة** – نموذج مقترح في مجال تكنولوجيا المعلومات، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2012، ص 62.

الحاضنة الإقليمية: هذا النوع من الحاضنات يخدم منطقة جغرافية معينة بهدف تنميتها، ويعمل على استخدام الموارد المحلية من الخامات والخدمات واستثمار الطاقات الشبابية العاطلة في هذه المنطقة[1].

الحاضنة الدولية: تروح هذه الحاضنة لاستقطاب رأس مال أجنبي مع عملية نقل التقنية مؤكدة على الجودة العالية، وتركز على التعاون الدولي المالي والتكنولوجي بهدف تأهيل الشركات القومية من خلال الشركات الدولية وتطويرها ودفعها للتوسع والاتجاه إلى الأسواق الدولية.

الحاضنة الصناعية: تقام داخل منطقة صناعية معينة بعد تحديد احتياجات هذه المنطقة من الصناعات والخدمات المساندة حيث يتم تبادل المنافع بين المصانع الكبيرة والمشروعات الصغيرة المنتسبة للحاضنة[2].

حاضنة القطاع المحدد: تعمل هذه الحاضنة على خدمة قطاع أو نشاط محدد مثل البرمجيات أو الصناعات الهندسية، وتدار بواسطة خبراء متخصصين بالنشاط المراد التركيز عليه.

الحاضنة التقنية: وهي حاضنات تكنولوجية تهدف إلى استثمار تصميمات متقدمة لمنتجات جديدة مع امتلاكها لمعدات وأجهزة متطورة، والاستفادة من الأبحاث العلمية والابتكارات التكنولوجية وتحويلها إلى مشروعات ناجحة[3].

1-برحومة عبد الحميد وصورية بوطرفة، **واقع حاضنات الأعمال التقنية في الجزائر وسُبل تغييره على ضوء التجارب العالمية**، مداخلة ضمن الأيام العلمية الدولية الثانية حول المقاولاتية بعنوان "آليات دعم ومساندة إنشاء المؤسسات في الجزائر: الفرص والواقع"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2001، ص 22.

2-عوادي مصطفى، **حاضنات الأعمال ودورها في استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، 2018، ص 33.

3-عوادي مصطفى، مرجع سابق، ص 34.

الحاضنة البحثية: عادة ما تكون هذه الحاضنة داخل الجامعة أو مركز أبحاث تعمل على تطوير الأفكار وتصميمات أعضاء هيئة التدريس.

حاضنة الإنترنت: هي مؤسسة تساعد شركات الإنترنت والبرمجيات الناشئة على النمو حتى الوصول إلى مرحلة النضج.

بالإضافة إلى الأنواع السابقة، هناك أنواع أخرى من الحاضنات كحاضنات تهدف إلى الربح وحاضنات غير هادفة للربح، حاضنات المشروعات العامة غير التكنولوجية، وحاضنات بدون جدران، حاضنات متخصصة في مجالات إبداعية وفنية، وحاضنات متخصصة في مجالات تصنيعية وإنتاجية وخدمية متنوعة[1].

رابعا: مراحل احتضان المؤسسات الناشئة من قبل حاضنات الأعمال

تمر المؤسسات الناشئة، التي يتم دعمها من قبل حاضنات الأعمال، بعدة مراحل أساسية منذ بزوغ الفكرة إلى غاية تحقيق الاستقلالية الكاملة عن الحاضنة. ويمكن تلخيص هذه المراحل في ثلاث مراحل رئيسية:

1- ما قبل الاحتضان:

تشكل هذه المرحلة البدايات الأولية للمشروع، حيث تهتم الحاضنة بمرافقة صاحب الفكرة لتطوير مشروعه قبل أن يتم قبوله ضمن الحاضنة، يتم في هذه المرحلة عقد لقاءات تمهيدية بين رائد الأعمال وفريق الحاضنة من أجل دراسة فكرة المشروع وتحديد مدى قابليتها للتنفيذ، مع التركيز على تقييم الجوانب الإبداعية، سواء من خلال كفاءات داخلية أو لجان تقييم خارجية، كما تساعد الحاضنة في بلورة الفكرة وصياغتها في نموذج عمل واضح،

1-محمد بوزيد، آمة ياحي، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربيين مهيدي، أم البواقي، 2023، ص 45.

يشمل تحديد الجمهور المستهدف، واختيار قنوات التوزيع المناسبة، إلى جانب التخطيط لتأسيس المشروع ووضع خطة أعمال تشمل التقديرات المالية الضرورية[1].

إضافة إلى ذلك، يخضع صاحب المشروع لتكوينات في مجالات إدارية وقانونية متخصصة، كحقوق الملكية والتنظيمات الإدارية ذات الصلة[2].

2-مرحلة الاحتضان:

تبدأ هذه المرحلة بانضمام المشروع فعلياً إلى الحاضنة، وتمتد عادة بين سنة وثلاث سنوات. في هذه الفترة، تقدم الحاضنة مختلف الخدمات اللوجستية والفنية التي تساهم في تنفيذ المشروع بأقل التكاليف، مثل توفير مكاتب ومرافق بأسعار رمزية[3].

تختلف طبيعة هذه الخدمات باختلاف نوع الحاضنة وطبيعة النشاط الذي يمارسه المشروع. كما تعمل الحاضنة على تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل، سواء عبر تنظيم حملات جمع التبرعات أو اللجوء إلى التمويل الجماعي، وتواكب إدارة الحاضنة المشروع عبر الإشراف المستمر وتقديم الاستشارات والدعم الفني، إلى جانب تنظيم دورات تدريبية متواصلة في مجالات تخصصية تساعد على تعزيز قدرات رائد الأعمال وتحقيق نمو متسارع للمشروع[4].

1-أحمد بن قطاف، أهمية حاضنات الأعمال التقنية في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة المبدعة في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2007، ص 45.

2-بو الشعور شريفة، **دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة Start-up دراسة حالة الجزائر**، مجلةالبشائر الاقتصادية، المجلد الرابع العدد 2 ، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، 2018، ص ص، 430.

3-نبيل محمد شبلي، **دور حاضنات المشروعات الصغيرة في دعم الإبداع العربي**، مجلة أفاق اقتصادية، العدد 97، جامعة دبي، 2004، ص ص 124.

4-عياش زوبير، بوداب سهام، **أهمية حاضنات الأعمال التقنية في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلةالدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 12، العدد 01، 2019، ص 121.

3- مرحلة التخرج من الحاضنة:

تمثل هذه المرحلة نهاية العلاقة الرسمية بين المشروع والحاضنة، وذلك بعد أن يتمكن المشروع من تحقيق الأهداف المرجوة، ويصبح قادراً على الاستمرار والنمو خارج إطار الحاضنة، ويُعتمد في هذه المرحلة على خطة خروج تضعها الحاضنة، تأخذ بعين الاعتبار مؤشرات معينة كحجم العائدات أو عدد مناصب الشغل التي يوفرها المشروع، وليس بالضرورة انقضاء المدة الزمنية المحددة سلفاً، وبعد التخرج، قد يواصل المشروع الاستفادة من بعض خدمات وتوجيهات الحاضنة، خاصة فيما يتعلق بتوسيع النشاط إلى أسواق جديدة أو تعزيز التسويق الرقمي على المستوى الدولي[1].

الفرع الثاني

دور حاضنات الأعمال في دعم الشركات الناشئة.

تُعَدّ حاضنات الأعمال من الآليات الحديثة والمبتكرة التي تهدف إلى دعم المؤسسات الناشئة وتمكينها من تجاوز المرحلة التأسيسية الحرجة، وذلك عبر توفير بيئة مناسبة ومحفّزة لنموها وتطورها، ومن خلال مجموعة متنوعة من الخدمات، تسعى هذه الحاضنات إلى مرافقة رواد الأعمال خطوة بخطوة، بغية تحقيق الأهداف المسطرة وضمان استمرارية المشاريع. ومن أبرز هذه الخدمات:

1- الخدمات القانونية:

تلعب الخدمات القانونية دورًا حيويًا في مساعدة المؤسسات الناشئة على الانطلاق ضمن إطار قانوني سليم، حيث توفّر الحاضنات دعما في الجوانب المتعلقة بتأسيس الشركات وتسجيلها لدى الهيئات المختصة، بالإضافة إلى صياغة العقود الرسمية بما فيها عقود الشراكة والتوظيف والتوريد، بما يضمن حماية مصالح المؤسسة، كما تقدم هذه

1-زبيري نورة، بن عثمان عائشة، فخاري فاروق، **دور حاضنات الأعمال في دعم وترقية المؤسسات الناشئة – بالإشارة إلى حالة الجزائر** ، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، جامعة الجزائر 3، المجلد 4، العدد 1، 2020، ص 55.

الحاضنات استشارات متخصصة في مجال الملكية الفكرية، حيث تساعد المؤسسات الناشئة على حماية ابتكاراتها من خلال تسجيل براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق التأليف والنشر، وهو ما يعزز من تنافسيتها في السوق، كما أن توفير هذه الخدمات بتكلفة منخفضة يعد عامل جذب مهم لرواد الأعمال[1].

2-خدمات التدريب الإداري والفني:

تُعنى الحاضنات بتطوير قدرات رواد الأعمال من خلال تنظيم دورات تدريبية متخصصة في المجالات الإدارية والفنية، وتشمل هذه الدورات برامج تنمية المهارات الإدارية، مثل القيادة، وإدارة الوقت، والتخطيط الاستراتيجي، وإعداد دراسات الجدوى وخطط العمل، إلى جانب دورات في المجال المعلوماتي تركز على استخدام البرمجيات والتقنيات الحديثة في إدارة المؤسسة. أما في الجانب الفني، فتقدم الحاضنات برامج تدريبية تطبيقية تتناسب مع طبيعة المشروع، مثل التصنيع، البرمجة، التصميم، أو غيرها من المهارات الفنية الضرورية لتطوير المنتج أو الخدمة المقدّمة[2].

2-خدمات التوجيه والإرشاد:

واحدة من أبرز مزايا الحاضنات هي ربطها بين الرياديين الناشئين والموجهين ذوي الخبرة، سواء كانوا رجال أعمال ناجحين، أو أكاديميين، أو مستشارين متخصصين، هذا التوجيه يشكل مصدرًا ثريًا للمعرفة، حيث يمكن للمؤسسات الناشئة الاستفادة من التجارب السابقة، وتجنّب الأخطاء المتكررة، واتخاذ قرارات مدروسة. وتوفر الحاضنات فضاءات

1-بلعور عبد الرحمان، دور حاضنات الأعمال في تطوير ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة حاضنة ورقلة، بسكرة، غرداية ، مذكرة لاستكمال شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2015 ص 54

2-أحمد بوريش، فاطمة بن شعيب، **تجربة حاضنات الأعمال كألية لتمويل المؤسسات الناشئة وانعكاساتها على تحقيقالتنمية تجارب ومقارنات**، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي، مغنية، مجلد 05، عدد 02، 2022، ص 730

للتفاعل بين هذه الأطراف، من خلال لقاءات دورية أو منصات رقمية، مما يعزز من تبادل الخبرات ويخلق شبكات مهنية قوية[1].

3-خدمات الاحتضان والدعم اللوجستي:

توفر الحاضنات أماكن عمل ملائمة ومجهزة تساعد رواد الأعمال على مباشرة نشاطاتهم في بيئة مريحة واحترافية، وتشمل هذه المساحات مكاتب مجهزة، قاعات اجتماعات، اتصال دائم بالإنترنت، وكهرباء ومرافق أساسية أخرى، كما تُزود المؤسسات الناشئة بالمعدات الضرورية لتصميم النماذج الأولية وتطوير المنتجات، دون الحاجة إلى استثمار مبالغ كبيرة في البنية التحتية. هذا النوع من الدعم يقلل بشكل كبير من التكاليف التشغيلية في المراحل الأولى من عمر المشروع[2].

4- الخدمات المالية:

تلعب الحاضنات دورًا أساسيًا في تسهيل وصول المؤسسات الناشئة إلى مصادر التمويل المناسبة، من خلال ربطها بالمستثمرين المحتملين، سواء كانوا أفرادًا، أو شركات استثمار مخاطر، أو مؤسسات تمويلية، كما تنظم الحاضنات فعاليات، كالمعارض والملتقيات، لعرض أفكار المشاريع على جمهور من الممولين ورجال الأعمال، وهو ما يساهم في تسريع حصول المشروع على التمويل اللازم، فضلاً عن ذلك، توفر بعض الحاضنات استشارات مالية لمساعدة المؤسسات على إعداد خطط تمويل واستثمار ناجحة[3].

1-أحمد بوريش، فاطمة بن شعيب، مرجع نفسه، ص ص ، 730 – 731

2-مريم نبيلة هاشم، عبد القادر مومني، **الخدمات التي تقدمها حاضنات الأعمال لدعم المؤسسات الناشئة**، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، مخبر تقييم واستشراف السياسات الاقتصادية واستراتيجيات المؤسسات، المركز الجامعي مغنية، مجلد 04، عدد 01، 2022، ص 56-57.

3-فاروق خلف، **الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال في التشريع الجزائري**، الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد محمد لخضر، الوادي، يوم 15 فيفري 2021، ص22

5- خدمات التسويق:

نظرًا لصعوبة دخول السوق بالنسبة للمؤسسات الناشئة، تتكفل الحاضنات بتقديم الدعم التسويقي اللازم، والذي يشمل التسويق الرقمي عبر منصات التواصل الاجتماعي ومحركات البحث والبريد الإلكتروني، إلى جانب تنظيم معارض مهنية لعرض المنتجات والخدمات، كما تساهم الحاضنات في الترويج الإعلامي للمؤسسات المحتضنة عبر التنسيق مع وسائل الإعلام، مما يُكسبها شهرة وموثوقية، ويزيد من فرصها في الوصول إلى شرائح واسعة من الزبائن[1].

وعليه،فأن حاضنات الأعمال تؤدي دورًا جوهريًا في دعم المؤسسات الناشئة على مختلف الأصعدة، من التأسيس القانوني إلى التسويق والتوسع، ويُعدّ هذا الدعم عاملاً محوريًا في تعزيز فرص نجاح هذه المؤسسات وتقليل نسب الفشل التي قد تواجهها في المراحل الأولى من نشأتها، ولذا، فإن تعزيز دور الحاضنات وتوسيع نطاق خدماتها يعد ضرورة في سياق دعم الاقتصاد الوطني وتشجيع ريادة الأعمال[2].

المطلب الثاني

مسرعات الأعمال كجهاز مرافقة لدعم الشركات الناشئة

مسرعات الأعمال ظاهرة جديدة وحديثة في عالم ريادة الأعمال، تستهدف المؤسسات الناشئة التي أنهت فترة الاحتضان في حاضنات الأعمال والتي يتوفر لديها نموذج أولي من

1- فاروق خلف، مرجع سابق، ص 24.

2-زهرة بوصوفة، نادية أعراب، آليات تدعيم وتمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري)، أشغال الملتقى الوطني المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، 10 مارس 2022، ص 130.

المنتج، وذلك لدعمها وتقديم مجموعة من الخدمات مثل: التمويل المبدئي الذي يساعدها على تغطية التكاليف التي تحتاجها المؤسسة خلال فترة التسريع، ودفعها نحو النجاح[1].

وعليه، سنتناول مسرعات الأعمال كجهاز مرافقة لدعم الشركات الناشئة من خلال تحديد المقصود بها **(الفرع الأول)**، ثم ابراز الدور الذي تلعبها في دعم الشركات الناشئة **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

المقصود بمسرعات الأعمال

تُعد مسرعات الأعمال من الآليات الحديثة المعتمدة لدعم المشاريع الناشئة، حيث تهدف إلى تسريع نموها عبر برامج مكثفة ومحددة الأجل، ونظراً لأهميتها في تنمية الاقتصاد ودعم المبادرة الفردية[2]، نتناول في هذا المحور المقصود بمسرعات الأعمال من خلال تعريفها **(أولاً)**، ثم بيان أنواعها **(ثانيا)**.

أولا: تعريف مسرعات الأعمال

هناك عدة تعاريف لمسرعات الأعمال، حيث هناك من عرفها بأنها برامج محددة تقوم على أساس المجموعات، تساعد المؤسسات الناشئة على النجاح في المراحل المبكرة من خلال تقديم جزء صغير من رأس المال الأولي، وتوفير فرص التواصل والتعلم والإرشاد مع المؤسسات المماثلة والموجهين الذين قد يكونون رواد أعمال ناجحين أو خريجي هذه البرامج أو أصحاب رؤوس أموال أو حتى مديرين تنفيذيين للمؤسسات، وتنتهي معظم هذه البرامج

1-سي مرابط يزيد، حسني غزلان حورية، أليات دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر، دراسة حالة حاضنة الأعمال ولاية تيارت، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون تيارت، 2023، ص 20.

2- مرجع نفسه، ص 21.

بحدث كبير يسمى يوم العرض أو اليوم التجريبي، حيث تقدم المؤسسات الناشئة مشاريعهم لجمهور كبير من المستثمرين المحتملين[1].

وتم تعريفها أيضا بأنها كيانات تجارية تقوم باستثمارات في المرحلة الأولية في مؤسسات واعدة في مقابل جزء من حقوق الملكية، وتقوم على أساس برنامج جماعي محدد المدة متضمناً الإرشاد والتعليم والتوجيه وتنتهي في الأخير بيوم تجريبي أو يوم العرض[2].

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف مسرعة الأعمال بأنها برامج محددة المدة، تهدف إلى إنجاح المؤسسات الناشئة في مرحلة الانطلاق من خلال تقديم الدعم المالي والتوجيه والإرشاد وإتاحة فرص التواصل والتعلم مقابل حصة من الأسهم[3].

ثانيا: أنواع مسرعات الأعمال

بيّنت دراسة Clarysse وYusubova أن تصنيف مسرعات الأعمال يرتبط إلى حدّ كبير بحاجات وتطلعات أصحاب المصلحة، سواء كانوا مستثمرين أو جهات حكومية. ومن خلال هذا المنظور، تم التمييز بين عدة أنماط من المسرعات، تختلف في نطاق تخصصها وطبيعة تمويلها وأسلوب دعمها للمؤسسات الناشئة[4].

في هذا السياق، تُقسم مسرعات الأعمال إلى فئتين أساسيتين من حيث نطاق الخدمة: المسرعات الشاملة والمسرعات المتخصصة.

1-أحلام فرج الله، وهيبة ضامن، مراد حمادي، **واقع منصات رواد الأعمال في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر**، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، 2020، ص 393

2-مرجع نفسه، ص 394.

3-بوقرة إلهام، وحريزي زينب، دور مسرعات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة: دراسة حالة الجيريا فانتور، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2023، ص 25.

4-خلاف فاتح، **أثر مسرعات الأعمال على دور المؤسسات الناشئة "الجيريا فانتور" أنموذجاً قراءة تحليلية للمرسوم التنفيذي رقم 20-365**، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، المجلد 5، العدد 2، 2021، ص 67.

فالمسرعات الشاملة تُعنى بدعم جميع أنواع المشاريع الناشئة، سواء كانت ذات طابع تكنولوجي منخفض أو حتى لا تعتمد على التكنولوجيا إطلاقًا، وتشمل كذلك أنشطة التصنيع والخدمات[1].

أما المسرعات المتخصصة، فتركز جهودها على قطاعات معينة مثل التكنولوجيا الحيوية، الرعاية الصحية، الخدمات المصرفية، أو البيئة، ويُميز هذه المسرعات توفيرها لإرشاد تقني متخصص عبر خبراء ذوي كفاءة في المجال المستهدف، مما يُسهم في تطوير المنتج الأساسي للمؤسسة الناشئة، وغالبًا ما يكون هؤلاء المرشدون مستثمرين مباشرين في هذه المشاريع، كما تتيح هذه المسرعات فرصًا لربط المؤسسات الناشئة بالقطاعات الصناعية المعنية، مما يُعزز فرص الوصول إلى العملاء والممولين المحتملين[2].

وبناء على ذلك، يُنظر إلى المسرعات المتخصصة على أنها أكثر فعالية من نظيراتها الشاملة من حيث الممارسات التطبيقية.

إلى جانب هذا التصنيف، يمكن التفريق أيضًا بين المسرعات العامة والمسرعات الخاصة وفقًا لمصدر التمويل، فالمسرعات العامة غالبًا ما تُموَّل من قبل منظمات غير ربحية، وتركز على تحفيز النظام البيئي لريادة الأعمال في مناطق أو قطاعات معينة، أما المسرعات الخاصة، فتعتمد على تمويل من مستثمرين أو مؤسسات استثمارية خاصة، وتهدف إلى تسهيل التواصل بين الشركات الناشئة والمستثمرين وسد الفجوة بينهم[3].

كما يمكن التمييز بين نوعين إضافيين استنادًا إلى طبيعة المقابل الذي تتقاضاه المسرعات مقابل خدماتها، وهما:

1- خلاف فاتح، مرجع سابق، ص 68.

2-مغربي خبرة وصدوقي حميدة، **المؤسسات الناشئة بالجزائر وآليات دعمها وتمويلها**، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، المجلد 8، العدد 2، 2022، ص 45.

3-محمد سبتي، فعالية رأس المال المخاطر في تمويل المشاريع الناشئة، دراسة حالة المالية الأوربية للمساهمة – Finalep، رسالة ماجستير، تخصص علوم التسيير، قسنطينة، 2009، ص 95.

مسرعات الأعمال التأسيسية، وهي برامج زمنية محددة تُقدَّم فيها خدمات الإرشاد والتسريع مقابل حصة من رأس مال الشركة الناشئة؛

ومسرعات الأعمال التأسيسية ذات المصادر المفتوحة، التي تتبع نموذجًا مجانيًا لا يتطلب منح حصة من رأس المال، وبالتالي لا توفر عادة تمويلاً أوليًا كبيرًا، رغم تشابهها مع النوع الأول في باقي الجوانب التنظيمية[1].

وعليه، يمكن تلخيص أبرز أنواع مسرعات الأعمال على النحو التالي:

المسرعات الشاملة: تدعم مختلف أنواع المشاريع الناشئة دون حصرها في مجال معين؛

المسرعات المتخصصة: تركز على قطاعات محددة وتوفر توجيهًا تقنيًا متخصصًا؛

المسرعات العامة: تموَّل من قبل جهات غير ربحية وتهدف لتحفيز ريادة الأعمال محليًا أو قطاعيًا؛

المسرعات الخاصة: تعتمد على تمويل القطاع الخاص وتركز على الربط بين المشاريع والمستثمرين؛[2]

المسرعات التأسيسية: تأخذ حصة من رأس المال مقابل الدعم المقدم؛

المسرعات التأسيسية ذات المصادر المفتوحة: تقدم خدماتها مجانًا دون مقابل مادي أو حصص في رأس المال[3].

1- محمد سيتي، مرجع سابق، ص 96.

2-عائشة بوجعفر، **المؤسسات الناشئة في الجزائر: الواقع والتحديات مع الإشارة إلى التجارب الرائدة في العالم العربي**، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 2، العدد 1، 2021، ص 55.

3-بختي علي، **المؤسسات الناشئة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: واقع وتحديات**، مجلة دراسات وأبحاث، المجلد 12، العدد 4، 2020، ص 100.

الفرع الثاني

دور مسرعات الأعمال في دعم الشركات الناشئة.

تلعب مسرعات الأعمال دورا محوريا في دعم المؤسسات الناشئة التي تمكنت من تطوير نموذج أولي لمنتجاتها، وتسعى للانتقال إلى مرحلة النمو وتحقيق الإيرادات. وتُوفر هذه المسرعات دعما متكاملا يشمل التمويل الأولي، والإرشاد، والتوجيه، إضافة إلى بناء شبكة علاقات مهنية، وذلك ضمن مدة زمنية لا تتجاوز غالبا ستة أشهر[1].

بصورة عامة، تساعد مسرعات الأعمال رواد المشاريع في صياغة وتطوير منتجاتهم الأولية، إلى جانب تحديد الفئات المستهدفة من العملاء، وتقوم هذه المسرعات بتنظيم برامج محدودة المدة، غالبًا ما تمتد لثلاثة أشهر، تهدف إلى مرافقة مجموعات من الرواد في مشاريعهم الناشئة. وتشمل هذه البرامج تزويدهم بمبلغ بسيط من التمويل التأسيسي، وتوفير مساحة مخصصة للعمل، فضلاً عن فرص التشبيك مع مستثمرين وموجهين ذوي خبرة، قد يكون من بينهم رواد أعمال ناجحون، أو مستثمرون، أو مدراء شركات، أو خريجو برامج مسرعات سابقة[2].

وتكمن القيمة المضافة لمسرعات الأعمال في مجموعة الخدمات التي توفرها، حيث يخضع رواد الأعمال الذين تم اختيار مشاريعهم للحصول على رأس المال التأسيسي إلى بيئة تدريبية متكاملة، تتخذ شكل مخيمات تدريبية تضم ورش عمل مكثفة، ودورات تأهيلية، وإرشاد عالي المستوى، بهدف تمكينهم من اكتساب المهارات والخبرات الضرورية بمساعدة خبراء في مجالات متنوعة.

1-داليا أحمد محمد يونس، واقع مسرعات الأعمال في زيادة فرص نجاح الشركات الريادية الناشئة في قطاع غزة دراسة حالة Gaza Sky Geeks ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، تخصص اقتصاديات التنمية، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2017، ص 27.

2-عائشة بوجعفر، مرجع سابق، ص 57.

جميع المسرعات تعتمد على نظام تدريبي عملي، وتولي اهتمامًا بالغًا بعملية انتقاء المشاريع المشاركة، وفق معايير دقيقة تتناسب مع إمكانياتها الإرشادية. وتُراعى خصائص كل مشروع ناشئ ومدى توافقه مع نوع الدعم المقدم. وتجدر الإشارة إلى أن التمويل المقدم يكون محدودًا، حيث لا يُعد الهدف الأساسي للمسرعات تحقيق الربح، وإنما المساهمة في نشر ثقافة ريادة الأعمال، وتمكين المؤسسات الناشئة من خلق فرص جديدة وتحقيق نوع من الاكتفاء الذاتي والنمو المستدام[1].

كما تلعب مسرعات الأعمال دورا مهما في حياة الشركات الناشئة، فبعد أن أتمت الشركة مرحلة الاحتضان وحققت الشروط التي تؤهلها لمرحلة التسريع فهي قد تحولت من فكرة إلى نموذج منتج أولي يمكن عرضه أمام جمهور المستثمرين، كما أنه قد جهزت خطة عمل واضحة وأهداف مرحلية محددة بالإضافة إلى دراسة السوق[2].

تبدأ المؤسسة الناشئة دورة حياتها داخل المسرعة بالحصول على تمويل مبدئي قد يكون في بعض الأحيان مقابل حصة في رأس مال الشركة، وتقضي في المسرعة بتوفير خدمات التوجيه والإرشاد من قبل مجموعة مؤهلة من ذوي الخبرة من الموجهين المحليين أو الدوليين، كما توفر فرص التشبيك مع المستثمرين مدراء تنفيذين لشركات كبيرة، أقران لهم من أصحاب المؤسسات الناشئة، وغيرهم مما يساعدهم في بناء شبكة علاقات عامة تفيدهم مستقبلا وذلك إلى أن تتم المؤسسة الناشئة مرحلة التسريع بنجاح[3].

أولا: التمويل المبدئي

يعتبر التمويل المبدئي مهمًا لمؤسسي الشركة الناشئة لكنه ليس الأمر الحاسم في اختيار المسرعة التي يتقدم إليها، في بعض الأحيان يساعد هذا التمويل على توظيف

1-داليا أحمد محمد يونس، مرجع سابق ، ص 30.

2-البرود أم الخير، "**دور مسرعات الأعمال في دعم الشركات الناشئة: قراءة تحليلية لمسرعات الأعمال بالسعودية**"، المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الجزائر3، المجلد 7، العدد 1، 2023، ص 68.

3-البرود أم الخير، مرجع سابق، ص 69.

موظفين للعمل مع فريق الشركة الناشئة. كما يغني التمويل المبدئي مؤسسي الشركة الناشئة عن البحث عن وظيفة للعمل بها بجانب تطوير الشركة الناشئة، من وجهة نظر مؤسسي برامج التسريع، أحد الأهداف التي دفعتهم لتأسيس هذه البرامج هو دعم رواد الأعمال ومساعدتهم على سد فجوة التمويل في السنوات الأولى من تشغيل الشركات الناشئة[1].

ثانيا: المدة الزمنية داخل المسرعة

توفر برامج مسرعات الأعمال الدعم للشركات الناشئة لفترة زمنية محددة، عادة ما تتراوح ما بين 3 إلى 6 أشهر، هذا الإطار الزمني لا يرتبط فقط بانخفاض الوقت المستغرق لبدء تشغيل الشركة الناشئة، بل يتعلق أيضًا بخلق بيئة من الضغط العالي على الشركات الناشئة، مما يدفعها للتقدم السريع، تعد المدة الزمنية المحددة عنصرًا مهمًا لنجاح الشركات الناشئة للأسباب التالية: تقليل الارتباط بين الشركة والمسرعة لزيادة الاعتماد على الذات، تحفيز تحقيق نتائج عالية في فترة قصيرة، خلق بيئة ضغط تدفع للتقدم السريع، الحفاظ على التزام المستثمرين والمرشدين، الحفاظ على عزيمة المؤسسين، وتشجيع فرص التعلم والتكيف مع الظروف الجديدة[2].

ثالثا: خدمات التوجيه والإرشاد

تواجه الأعمال الناشئة مشكلة كثرة المعلومات وعدم معرفة مصادرها، بالإضافة إلى الاحتياجات الإدارية والقانونية والمحاسبية، وعند استيفاء هذه الاحتياجات، تزداد فرص الاستدامة والبقاء على المدى الطويل، وهو ما أكدت عليه دراسة أبو شمالة (2015) التي أوضحت أهمية جودة خدمات التوجيه في تغطية فجوات المعرفة لدى رواد الأعمال. تلعب خدمات التوجيه والإرشاد دورًا مهمًا في مساعدة مؤسسي الشركات الناشئة على الحصول

1-كريبش علي وبوكثير أحمد، دور مسرعات الأعمال في دعم المشاريع المقاولاتية: دراسة حالة مسرعة الأعمال العمومية "ألجيريا فانتور"، مذكرة لنيل شهادة ماستر، في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي – برج بوعريريج، 2023، ص 31

2-مرجع نفسه، ص 32.

على المعلومات التي يحتاجونها، وتوفير قاعدة كبيرة من المرشدين، وفهم المعارف المكتسبة من اللقاءات، كما أنها عنصر حاسم في دورة حياة الشركة داخل المسرعة[1].

رابعا: خدمات التشبيك

تتصل خدمات التشبيك ارتباطًا وثيقًا بخدمات التوجيه، حيث توفر مسرعات الأعمال فرصًا للشركات الناشئة لتوليد فرص تمويل إضافي من المستثمرين من خلال مناسبات التشبيك. يعتبر المستثمرون لقاءات التشبيك فرصة للقاء شركات ناشئة جديدة وموثوقة، كما تُعد هذه اللقاءات فرصًا لخلق روابط تمويل مستقبلية، تقدم مسرعات الأعمال في نهاية البرنامج لقاءات يوم تجريبي تتيح للمؤسسين عرض منتجاتهم أمام عدد كبير من المستثمرين دفعة واحدة، كما توفر فرص التشبيك مع أقرانهم من رواد الأعمال السابقين والحاليين، مما يساعد على تبادل التجارب والمعارف، تسعى البرامج لبناء شبكة واسعة من العلاقات التي تساهم في نجاح الشركات الناشئة[2].

خامسا: تنوع فريق الشركة الناشئة

يُعتبر فريق الشركة الناشئة أهم عنصر في برامج مسرعات الأعمال، حيث تركز نماذج التقديم على الكشف عن خبرات الفريق أكثر من فكرة العمل نفسها، وجود خبرة تقنية وعلمية داخل الفريق يرفع من قيمة الدعم الذي يحصل عليه من المرشدين المختصين، عادةً ما تشترط المسرعات أن يكون الفريق متنوع الخبرات ومكون من عدد لا يقل عن شخص واحد ولا يزيد عن ثلاثة أو أربعة، نظرًا لتكلفة تغطية مجموعات أكبر، فالتنويع يساهم في تعزيز فرص نجاح الشركة الناشئة وتطويرها بشكل أفضل[3].

1-داليا أحمد محمد يونس، مرجع سابق ، ص 40.

2-أنفال عائشة ديناوي، فاطمة الزهراء زرواط، **المؤسسات الناشئة قاطرة الجزائر الجديدة للنهوض بالاقتصاد الوطني: التحديات وآليات الدعم**، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، 2020، ص 140.

3-أنفال عائشة ديناوي، فاطمة الزهراء زرواط، مرجع سابق، ص 141.

المبحث الثاني

أجهزة تمويل الشركات الناشئة

يمثل التمويل أحد الأعمدة الأساسية التي يقوم عليها النشاط الاقتصادي والاستثماري، غير أن الحصول عليه يظل من أبرز التحديات التي تواجهها المؤسسات الناشئة، لاسيما في بداياتها. فهذه المؤسسات غالبًا ما تحتاج إلى موارد مالية معتبرة لإطلاق مشاريعها، في وقت لا تتوفر فيه على الضمانات الكافية أو التاريخ الائتماني الذي يشجع البنوك على منحها القروض[1].

هذا الوضع يدفع بالمؤسسات المالية إلى التعامل بحذر مع هذه الفئة من الشركات، وبالنظر إلى تطور حاجات السوق، ظهرت بدائل تمويلية حديثة خارج الإطار التقليدي، من بينها آليات تعتمد على رأس المال المخاطر **(المطلب الأول)**، ورأس المال الاستثماري **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

تمويل الشركات الناشئة عن طريق رأس المال المخاطر

برز رأس المال المخاطر كأحد أهم الأساليب التمويلية الحديثة التي تواكب متطلبات هذه المؤسسات، من خلال تقديم تمويل قائم على الاستثمار في رؤوس الأموال مقابل تحمل جزء من المخاطر المرتبطة بالمشروع، ويُعتبر صندوق تمويل المؤسسات الناشئة من أبرز الآليات التي تجسد هذا النوع من التمويل.

وعليه، سنتناول في هذا المطلب بداية مفهوم رأس المال**(الفرع الأول)**، ثم تنتناول إستراتيجيات التي تعتمدها المؤسسات في التمويل **(الفرع الثاني)**.

1 –بوقندور تسدة، بوخروب لامية، الأجهزة الداعمة للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2023، ص 47.

الفرع الأول

مفهوم رأس مال المخاطر.

يقتضي منا تحديد مفهوم رأس مال المخاطر، التطرق إلى تعريفه **(أولا)**، وتبيان أهميته **(ثانيا)**، وكذا إبراز ايجابياته وسلبياته **(ثالثا)**.

أولاً: تعريف رأس المال المخاطر

يُعد التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر خيارًا مناسبًا للمؤسسات الناشئة، لاسيما تلك التي تجد صعوبة في الحصول على قروض مصرفية نتيجة لافتقارها إلى الضمانات الكافية، ويقوم هذا النوع من التمويل على مبدأ المشاركة، حيث لا يُشترط تقديم ضمانات للحصول عليه، كما أن العائد غير مضمون، مما يعني أن المستثمر يُقدم على المخاطرة بأمواله في سبيل دعم المشروع[1].

ولم يفرد المشرع الجزائري تنظيماً خاصًا لرأس المال المخاطر، بل تناول إطارًا أوسع من خلال القانون رقم 06-11 المتعلق بشركات رأس المال الاستثماري[2]، حيث نص على أن هذه الشركات تهدف إلى المساهمة في رأسمال المؤسسات، سواء كانت في مرحلة التأسيس أو التوسع أو إعادة الهيكلة أو الخوصصة، وذلك من خلال تقديم مساهمات مالية مباشرة أو شبه مباشرة[3].

وبناءً على ما سبق، يتضح أن شركات رأس المال المخاطر تستثمر غالبًا في مشاريع تعتمد على تقنيات متطورة وتنطوي على إمكانية تحقيق أرباح مرتفعة، لكنها في المقابل تتسم

1-طيبي بومدين، لعمري خديجة، إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر وآليات دعمها: التمويل برأس المال المخاطر كنموذج، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07 ، العدد 03 جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة 2020، ص502.

2-قانون 06-11، مؤرخ في 25 جويلية 2006، يتعلق بشركة الرأسمال الإستثماري، ج.ر.ج.ج، عدد 42، صادر بتاريخ 25 جويلية 2006.

3-طيبي بومدين، لعمري خديجة، مرجع سابق، ص 505.

بمستوى عالٍ من المجازفة. فهي لا تقتصر على تقديم تمويل نقدي، بل تشارك فعليًا في المشروع دون اشتراط ضمانات للعائد، مما يجعلها آلية تمويل فعالة بالنسبة للمؤسسات الناشئة التي تُقابل بالرفض من طرف البنوك بسبب غياب الضمانات الكافية[1].

ثانيا: أهمية رأس المال المخاطر للمؤسسات الناشئة

تكمن أهمية رأس المال المخاطر بالنسبة للمؤسسات الناشئة في عدة جوانب حيوية، تتجاوز مجرد تقديم التمويل، فهو لا يقتصر على الدعم المالي فحسب، بل يشمل أيضًا المتابعة المستمرة وتقديم الإرشادات والتوجيهات اللازمة، مما يساعد رائد الأعمال على تحسين تسيير مشاريعه والاستفادة من الخبرات والتقنيات الحديثة في مجال الإدارة[2].

ومن أبرز التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة هو صعوبة الحصول على التمويل المناسب، إضافة إلى ضعف الخبرة في التسيير، وهنا يأتي دور رأس المال المخاطر لسد هذه الفجوات.

لا تغادر مؤسسة رأس المال المخاطر المؤسسة المدعومة إلا بعد أن تصبح هذه الأخيرة قادرة على النمو وتحقيق الاستقلالية المالية والإنتاجية، كما أن الأموال المقدمة لا تعتبر ديونًا واجبة السداد في حال لم تتمكن المؤسسة الناشئة من تحقيق مردودية، نظرًا لكون هذا النوع من التمويل يُدمج ضمن أموالها الخاصة، ما يعني المشاركة في المخاطر والخسائر[3].

1-بلعة جويدة، رأس المال المخاطر، طريقة رائدة لتمويل المؤسسات الناشئة الجزائرية، كتاب جماعي دولي محكم بعنوان إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بين الأساليب التقليدية والحديثة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، 2021، ص 281

2-مرجع نفسه ، ص 282.

3-ضياف عالية، حمامة كمال، **رأسمال المخاطر : إتجاه عالمي حديث لتمويل المؤسسات الناشئة – حالة الجزائر** – ، مجلة البحث الاقتصادي، جامعة باجي مختار، عنابة، عدد 5، 2016، ص ص 172.

ويُمنح هذا التمويل على مراحل متعددة، حيث يتم تقييم نتائج كل مرحلة قبل الانتقال إلى المرحلة التالية، الأمر الذي يعكس مدى جدية المشروع، ويمنح فرصة لتصحيح المسار في حال ظهور مؤشرات فشل قبل تفاقم الخسائر[1].

لذا، تلعب مؤسسات رأس المال المخاطر دورًا محوريًا في دعم المؤسسات الناشئة، فهي لا تساهم بالتمويل فقط، بل تقدم كذلك الخبرة والتقنيات الحديثة، وتسهم في خلق بيئة ملائمة للنمو والتطور، مما يساعد هذه المؤسسات على تحقيق نتائج واعدة والوصول إلى مستويات أداء متميزة[2].

ثالثًا: مزايا ومساوئ رأس المال المخاطر

1- مزايا رأس المال المخاطر:

يوفر التمويل القائم على رأس المال المخاطر العديد من المنافع للمؤسسات، من أبرزها:

لا يُشترط تقديم ضمانات للحصول على هذا النوع من التمويل، حيث يُعتبر الممول شريكًا في المشروع ويتقاسم مع المؤسسة الأرباح والخسائر[3].

يتيح للممولين تنويع استثماراتهم عبر مشاريع متعددة، مما يسمح بتقليص أثر الخسائر في بعض المشاريع من خلال الأرباح المحققة في مشاريع أخرى.

يسهم في توسيع قاعدة الملكية داخل المؤسسة، إذ يستمر الدعم المالي إلى غاية نضج المشروع، ليتم بعد ذلك الانسحاب من خلال بيع الحصص لمساهمين آخرين أو عبر الإدراج في السوق المالية[4].

1- ضياف عالية، حمامة كمال، مرجع سابق، ص 173.

2-بوقندور تسدة، لاخروب لامية، مرجع سابق، ص 51.

3-بلعة جويدة، مرجع سابق، ص 273

4-أنفال عائشة ديناوي، فاطمة الزهراء زرواط، مرجع سابق، ص 142.

يُعد محفزًا قويًا على الابتكار، إذ يُوجه أساسًا إلى المبادرات ذات المخاطر العالية، التي لا تجد تمويلًا في القنوات التقليدية، وقد ساهم هذا النوع من التمويل في بروز مؤسسات عالمية ناجحة مثل Apple و Microsoft.

2- مساوئ رأس المال المخاطر:

ورغم مزاياه، إلا أن لرأس المال المخاطر بعض الجوانب السلبية، من بينها:

بما أن المستثمر يعتبر شريكًا في المشروع، فقد يؤدي ذلك إلى تدخله في عمليات التسيير واتخاذ القرارات، مما قد يتعارض أحيانًا مع توجهات المؤسسين.

في حال نجاح المشروع، قد يطالب المستثمرون باسترجاع حصصهم بقيم مرتفعة تعكس حجم المخاطرة التي تحملوها في المراحل الأولى من المشروع، وهو ما قد يشكل عبئًا ماليًا على المؤسسة لاحقًا[1].

الفرع الثاني

استراتيجيات رأس مال المخاطر.

تعد استراتيجيات رأس مال المخاطر من الوسائل الحديثة التي تعتمدها المؤسسات لدعم نموها وتوسيع نشاطها، وتتنوع هذه الاستراتيجيات بين تمويلية **(أولا)** وغير تمويلية **(ثانيا)**.

أولا: الاستراتيجيات التمويلية

عندما يتجه مشروع معين إلى البنوك للحصول على تمويل، يُطلب منه عادة تقديم بيانات مالية وميزانيات عن نشاطه السابق، أما في حالة اللجوء إلى مؤسسات رأس المال المخاطر، فالعلاقة تختلف جذريًا، حيث تركز هذه المؤسسات على المستقبل بدلًا من

1-ياحي أسامة، موساوي عبد السميع طه، وناصري نفيسة، **رأس المال المخاطر كآلية بديلة مستحدثة للتقليص من الفجوات التمويلية في المشاريع الناشئة**، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7، العدد خاص، 2020، ص 115.

الماضي، فهي لا تُعير اهتمامًا كبيرًا للتاريخ المالي للمشروع، بقدر ما تهتم برؤية تطوره المستقبلي[1].

ولذلك، يُطلب من المشروع إعداد خطة شاملة لتطوره، تتضمن جميع عناصره الصناعية والتجارية والمالية، إضافة إلى السياسات المعتمدة، والأهداف المسطرة، والاستراتيجيات التي سيتبعها لتحقيق تلك الأهداف، مع تحديد الوسائل والطرق التي تضمن تحقيق النجاح.

وفي حال كان المشروع قد بدأ فعليًا، فيجب إرفاق هذه الخطة بمعلومات عامة عن الاستراتيجيات السابقة التي اعتمدها، والأرقام التي تحققت في الفترات الماضية[2].

وتتضمن خطة التطور عادة خمس نقاط أساسية:

1- الهدف النهائي من المشروع: هل هو تقديم منتج أو خدمة؟ دخول سوق معينة؟ أو تحقيق الاكتفاء الذاتي مستقبلاً من خلال تمويل داخلي؟

2- السياسة العامة: هل سيتم التركيز على منتج واحد؟ أم تنويع المنتجات؟ أم التوسع في أسواق مختلفة؟

3- الأهداف الرقمية: مثل الوصول إلى مستوى معين من رقم الأعمال أو بلوغ مرحلة استثمارية تحقق مردودية مستقرة.

4- استراتيجيات النجاح: وتشمل الخيارات الصناعية والتجارية، سواء بالنمو الداخلي أو الخارجي، والوسائل البشرية والمالية المعتمدة.

5- الإيرادات المالية المتوقعة من الاستثمارات.

ولتقييم هذه الخطة، تعتمد مؤسسات رأس المال المخاطر على خبراء من ذوي المعرفة الدقيقة في القطاع محل الاستثمار، هؤلاء المختصون قادرون على تحليل قدرة المشروع على

1- ضياف عالية، حمامة كمال، مرجع سابق ، ص 174.

2- ياحي أسامة، موساوي عبد السميع طه، وناصري نفيسة، مرجع سابق، ص 116.

استخدام التكنولوجيات المتاحة واستغلال الفرص الصناعية، كما يمكنهم الكشف عن نقاط القوة والضعف فيه، وبالتالي تُعد الاستراتيجية التمويلية عنصرًا حاسمًا في قرار هذه المؤسسات بتوفير التمويل[1].

ففي دراسة أجرتها الجمعية الفرنسية لمستثمري رأس المال (AFIC) سنة 1997، تبيّن أن ما يقارب 1200 شركة تُمول سنويًا عبر هذه المؤسسات، وتختلف قيمة هذا التمويل حسب المرحلة التي يمر بها المشروع[2].

ثانيا: الاستراتيجيات غير التمويلية

تعاني أغلب المشروعات من نقص في الخبرة والمعرفة اللازمتين للتوسع نحو أسواق التصدير، أو لتبني التنوع الصناعي والتجاري، أو لمواكبة التكنولوجيا الحديثة. ولمعالجة هذه النقائص، تلجأ هذه المشاريع إلى مؤسسات رأس المال المخاطر، التي لا تقتصر مهمتها على التمويل فقط، بل تتجاوز ذلك إلى الشراكة الفعلية في الإدارة والمرافقة الفنية[3].

وتتجلى هذه المرافقة في زيارات ميدانية لمواقع العمل، وإحداث تعديلات ضرورية على المشروع عند الحاجة، والتنبؤ بالمشكلات قبل وقوعها واقتراح الحلول المناسبة، مما يساهم في تقليل المخاطر وتحقيق قيمة مضافة من خلال توفير المشورة والربط بشركاء جدد وتسهيل التطوير[4].

1-عبيد فريد زكريا، **مشاركة شركات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم وتمويل المشروعات الناشئة** – دراسة حالة الشركة المختلفة الأوروبية الجزائرية (FINALEP) مجلة الاقتصاد الصناعي، المركز الجامعي، أفلو الجزائر، المجلد10، العدد: 02، 2020، ص 75.

2-مرجع نفسه، ص 76.

3-دراجي كريمو، **شركات رأس المال المخاطر كآلية لتمويل المؤسسات – دراسة حالة الجزائر**– مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة الجزائر 3، العدد 9، 2013، ص 346.

4-محمد براق، الملتقى الوطني حول استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الهياكل المرافقة والمساعدة في سوق رأس المال المخاطر بالجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يوم 18-19 أفريل 2012، ص 32.

وبذلك، تمتاز مؤسسات رأس المال المخاطر بدورها المزدوج، فهي تموّل وترافق في الوقت ذاته، ويمكن التمييز بين نوعين من المتابعة:

1- **المتابعة العادية:** وتُعنى أساسًا بتحقيق قيمة مضافة للمشروع.

2- **المتابعة غير العادية:** وتهدف إلى الإشراف والتوجيه، وقد تصل إلى حد استبدال الطاقم الإداري عند عدم تحقيق النتائج المرجوة، إلا أن هذا النوع نادر، نظرًا للتكاليف العالية التي يتطلبها، ونقص الموارد البشرية اللازمة[1].

وتتمثل الخدمات المقدمة من طرف هذه المؤسسات في ثلاثة مجالات رئيسية:

المتابعة المالية: حيث يُطلب من المشروع تقديم بيانات مالية دورية، مما يتيح للمؤسسة إنشاء نظام رقابة داخلية فعال، والمساهمة في إعداد الميزانيات التقديرية، خصوصًا في حال قرب دخول المشروع سوق البورصة، وتساعد هذه المتابعة في البحث عن حلول تمويلية مبتكرة تضمن استقرار المشروع، حتى في حال تعرضه لأزمات مالية، وذلك عبر إعادة هيكلة مالية متقدمة تعيد إليه توازنه المالي[2].

المطلب الثاني

تمويل الشركات الناشئة عن طريق رأس مال الاستثماري وصندوق تمويل المؤسسات الناشئة

يتسم تمويل الشركات الناشئة بطابع خاص يختلف عن التمويل التقليدي، وهو ما استدعى تطوير أدوات مالية مبتكرة تتماشى مع طبيعة هذه المؤسسات، ويُعد رأس المال الاستثماري من أبرز هذه الأدوات، حيث يقوم على مساهمة مستثمرين متخصصين في رأسمال الشركات الناشئة ذات الإمكانيات العالية للنمو، مقابل الحصول على حصة من

1-عبد الباسط وفاء، مؤسسات رأس مال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001، ص 97.

2-بلعيدي عبد الله، **التمويل بين مؤسسات رأس مال المخاطر وشركة المضاربة**، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 3، المجلد 8، العدد 1، 2019 ، ص 98.

الأسهم والمشاركة في صنع القرار، كما تم اعتماد آلية وطنية متمثلة في "صندوق تمويل المؤسسات الناشئة"، الذي يهدف إلى دعم هذا النمط من المقاولات وتوفير التمويل المناسب لها بشروط مشجعة[1].

وعليه، سيتم في هذا المطلب التطرق إلى هاتين الوسيلتين التمويلتين، بداية برأس المال الاستثماري **(الفرع الأول)**، ثم صندوق تمويل المؤسسات الناشئة **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

تمويل الشركات الناشئة عن طريق رأس المال الاستثماري

يُعد رأس المال الاستثماري أحد أهم الآليات التمويلية المبتكرة الموجهة خصيصًا لدعم الشركات الناشئة ذات الإمكانات العالية للنمو، إذ يقوم هذا النوع من التمويل على تقديم مساهمات مالية مقابل حصص في رأس مال المؤسسة، مع تقديم الدعم التقني والاستراتيجي.

وعليه، سنتناول هذا النوع من التمويل منخلال تقديم تعريف له **(أولا)**، ثممراحله التمويلية **(ثانيا)**، وكذا ابراز أهميته **(ثالثا)**.

أولا: تعريف رأس المال الاستثماري

يُعرف رأس المال الاستثماري في التشريع الجزائري على أنه أداة مالية تهدف إلى تمويل المؤسسات من خلال المساهمة في رأسمالها، سواء عند مرحلة التأسيس، أو في فترات النمو، أو خلال عمليات التحول أو الخوصصة[2].

وتقوم شركات رأس المال الاستثماري بهذا النشاط إما لحسابها الخاص أو لحساب الغير، وتختلف أساليب تدخلها حسب المرحلة التي تمر بها المؤسسة محل التمويل، حيث يمكن أن تتجسد هذه الأساليب في: رأس مال المخاطرة، رأس مال التأسيس، رأس مال

1- بوقندور تسدة، بوخروب لانية، مرجع سابق، ص 57.

2-تنص المادة 2 من القانون رقم 06-11، سالف الذكر « **تهدف شركة الرأسمال الاستثماري إلى المشاركة في رأسمال الشركة وفي كل عملية تتمثل في تقديم حصص من أموال خاصة أو شبه خاصة لمؤسسات في طور التأسيس أو النمو أو التحويل أو الخوصصة**»

النمو، أو رأس مال التحول، بالإضافة إلى إمكانية استرجاع الحصص التي تم منحها سابقاً أو التي يمتلكها مستثمرون آخرون من نفس النوع[1].

ويُعد رأس المال الاستثماري من الحلول التمويلية الفعالة التي تتلاءم مع احتياجات المؤسسات الناشئة في مختلف أطوار تطورها.

ثانياً: المراحل التمويلية لرأس المال الاستثماري

تعمل شركات رأس المال الاستثماري على مرافقة المؤسسات الناشئة عبر مراحلها المختلفة، من خلال توفير التمويل اللازم حسب كل مرحلة، والتي يمكن تفصيلها كما يلي:

1- مرحلة التأسيس

تُعد مرحلة التأسيس من أكثر المراحل حرجاً في دورة حياة المشروع، حيث ترافقها معدلات مخاطرة مرتفعة نتيجة عدم وضوح الرؤية المستقبلية، وضعف البنية التحتية، وغياب التجربة الميدانية، تتطلب هذه المرحلة تمويلاً مرناً ومتحملاً للمخاطر، بالنظر إلى أن المشروع لا يزال في طور التكوين، ولم يحقق بعد أي عوائد مالية[2]، وتنقسم هذه المرحلة بدورها إلى قسمين أساسيين:

أ- رأس المال التمهيدي (المبدئي):

يمثل هذا التمويل اللبنة الأولى في بناء المشروع، ويُخصص لتطوير الفكرة الأولية وتحويلها من مجرد تصور نظري إلى خطة عمل مبدئية قابلة للتنفيذ، وغالباً ما يُستخدم رأس المال التمهيدي في إعداد الدراسات الأولية، وإنشاء النماذج الأولية للمنتج أو الخدمة، إضافة إلى تغطية نفقات التأسيس القانونية والإدارية.

1-بوقندور تسدة، لاخروب لامية، مرجع سابق، ص 52.

2-خالد الخطيب، خالد الرفاعي، المنشآت الصغيرة في الأردن أهميتها والمعوقات التي تواجهها وأساليب تحويلها، ملتقى دولي حول (متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، يوم 17-18 أفريل 2006، ص ص 158.

وبسبب غياب الشكل القانوني الرسمي للمشروع في هذه المرحلة، وارتفاع احتمال الفشل، يُصنَّف هذا النوع من التمويل ضمن فئة التمويل عالي المخاطر، ولهذا السبب نادراً ما يكون متاحاً من المؤسسات المالية التقليدية، ويُعتمد فيه غالباً على مصادر غير رسمية مثل الأصدقاء، أفراد العائلة، أو المستثمرين الأفراد المعروفين بـ"المستثمرين الملائكة"، الذين يقبلون المخاطرة مقابل امتيازات مستقبلية في حال نجاح المشروع[1].

ب- رأس مال الإطلاق والإنشاء:

بعد تجاوز مرحلة الفكرة والتحقق المبدئي من جدواها، يأتي دور رأس المال المخصص لإطلاق المشروع فعلياً، يُستخدم هذا التمويل لتغطية التكاليف المباشرة المرتبطة ببدء النشاط، مثل شراء المعدات، إعداد المقر، تعيين الموارد البشرية، وتدشين الحملات التسويقية الأولى.

كما يشمل هذا النوع من التمويل نفقات ما قبل الإطلاق التجاري، مثل تراخيص النشاط، إعداد نظم العمل، وبناء العلامة التجارية، ويُعد هذا التمويل حاسماً لأنه يشكل القاعدة التي يُبنى عليها المشروع في مراحله القادمة، حيث إن الفشل في هذه المرحلة قد يؤدي إلى انهيار المشروع بالكامل[2].

2- مرحلة النمو

عند انتقال المشروع إلى مرحلة النمو، يكون قد تخطى تحديات التأسيس وبدأ في تسجيل أولى مؤشراته الإيجابية من حيث الإنتاج وتحقيق بعض الإيرادات، في هذه المرحلة

1- خالد الخطيب، خالد الرفاعي ، مرجع سابق، ص 159.

2-بلعيدي عبد الله، مرجع سابق، ص 99.

تبدأ المؤسسةفي إثبات نفسها في السوق، مما يجعلها مؤهلة لجذب أنواع جديدة من التمويل الداعم[1]، وتنقسم هذه المرحلة إلى مرحلتين فرعيتين:

أ- مرحلة التوسع:

تتسم هذه المرحلة بتزايد الطلب على منتجات أو خدمات المؤسسة، وظهور فرص جديدة للنمو والتوسع الجغرافي أو الإنتاجي، ورغم بوادر النجاح، تظل المؤسسة غير قادرة على تغطية كل احتياجاتها التمويلية من مواردها الذاتية، ما يستدعي اللجوء إلى مصادر تمويل إضافية.

في هذا السياق، تبرز أهمية المستثمرين المؤسساتيين، لاسيما شركات رأس المال الاستثماري التي تجد في هذه المرحلة فرصة واعدة للاستثمار، نظراً لتحسن مؤشرات المشروع وانخفاض درجة المخاطرة نسبياً مقارنة بمرحلة التأسيس. وتُوجه الأموال في هذه المرحلة إلى توسيع نطاق العمليات، تطوير المنتجات، فتح فروع جديدة، أو الاستثمار في التكنولوجيا والأنظمة الحديثة.

ب- التطوير والنضج:

تمثل هذه المرحلة انتقال المؤسسة إلى مستوى متقدم من الاستقرار والاعتماد على الذات. إذ تصبح المؤسسة قادرة على توليد إيرادات مستقرة وتغطية جزء كبير من احتياجاتها التشغيلية والاستثمارية من خلال التمويل الذاتي.

وعادة ما تتسم هذه المرحلة بتعزيز الهيكل التنظيمي للمؤسسة، توسيع قاعدة الزبائن، وتحقيق مركز تنافسي قوي في السوق، ونظراً لانخفاض المخاطر في هذه المرحلة، يتراجع

1-ولد عابد عمر، عابد نصيرة، **محددات الطلب على التمويل برأس المال الإستثماري**، دراسة عينة من المقاولين في الجزائر العاصمة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، المجلد 18، العدد 30، 2022، ص 156.

دور رأس المال الاستثماري تدريجياً، وتبدأ المؤسسة في البحث عن تمويلات أكثر تقليدية، مثل القروض البنكية أو طرح جزء من أسهمها في السوق المالية (إن كانت مؤهلة لذلك)[1].

3- مرحلة تحويل الملكية

يتجسد هذا التمويل في تغيير الأغلبية المالكة لرأس مال المؤسسة مثل شرائها من طرف وارث أو فريق جديد من الملاك، وتتدخل شركات رأس المال الاستثماري عن طريق تكوين شركات قابضة تتولى الإشراف ومنح هذه الشركة قروضًا للشركاء، وبعد سداد الالتزامات المالية المتفق عليها تنتقل الملكية إلى الشركاء المستثمرين في الشركة المتفرعة، وتكون عملية التدخل بشراء الحصص المتنازل عنها في رأس مال الشركة طالبة التمويل[2].

4- مرحلة التقويم

تقوم شركات رأس المال الاستثماري بمد يد العون للمؤسسات القائمة فعلاً والتي تمر بصعوبات خاصة بغرض إنقاذها من خلال إجراء استثمارات مالية ضخمة تساعد على تفادي صعوبات هذه المرحلة، لكي تحقق استقرارها في السوق وتحقق مكاسب أخرى.

ثالثًا: أهمية رأس المال الاستثماري

تتجلى أهمية رأس المال الاستثماري في الدور الحيوي الذي يضطلع به في دعم وتحفيز النشاط الاقتصادي، لا سيما في ظل التحديات التي تواجه المؤسسات الحديثة والناشئة، فهو يُعد أداة فعالة لتوفير التمويل اللازم للمؤسسات في مراحلها الأولى، حيث يتجاوز دوره التمويل النقدي ليشمل تقديم الدعم الفني والإداري، من خلال مرافقة هذه المؤسسات وتوجيهها نحو تبني أفضل الممارسات في التسيير والإنتاج والتسويق، ويتميز هذا

1-رابح خوني، رقية حساني، واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006، ص 370.

2-سعدية السعيدي، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وآفاق تنميتها، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2003، ص ص 19-20.

النوع من التمويل بمرونته، إذ غالبًا ما يُمنح دون اشتراط ضمانات ثقيلة أو قيود تعجيزية، ما يتيح لأصحاب المشاريع التركيز على تطوير أفكارهم وتحقيق أهدافهم بعيدًا عن الأعباء التقليدية[1].

كما يبرز رأس المال الاستثماري كآلية فعالة لإنقاذ المؤسسات المتعثرة، حيث يساهم في إعادة ضخ الدماء في كيانات اقتصادية مهددة بالإفلاس من خلال توفير السيولة، وإعادة هيكلة أنظمتها الإدارية والمالية، ومساعدتها على تجاوز الأزمات. وبهذا يسهم في المحافظة على مناصب الشغل واستمرارية النشاط الاقتصادي، مما يحد من الانعكاسات السلبية على السوق.

ولا يمكن إغفال دور رأس المال الاستثماري في دعم برامج الإصلاح الاقتصادي التي تنتهجها الدول، إذ يسهم في تمويل المشاريع ذات البعد الاستراتيجي، لا سيما تلك التي تندرج ضمن رؤية تنموية شاملة كالصناعات التحويلية، والابتكار التكنولوجي، والطاقة المتجددة، كما يوفّر هذا النوع من التمويل خبرات متخصصة وكفاءات بشرية تسهم في تحسين الأداء العام للمؤسسات، وتعزيز قدرتها على المنافسة، بما ينعكس إيجابًا على الاقتصاد الوطني ككل[2].

الفرع الثاني

صندوق تمويل الشركات الناشئة

في إطار سعي الدولة الجزائرية إلى ترقية روح المقاولة ودعم الابتكار، تم استحداث صندوق خاص بتمويل الشركات الناشئة، ليكون أداة استراتيجية تهدف إلى تجاوز القيود التقليدية للتمويل، ومواكبة متطلبات الاقتصاد العصري المبني على المعرفة والتكنولوجيا،

1-بن بوزيد خديجة، **رأس المال المخاطر كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 18، 2016، ص 222.

2-بن بوزيد خديجة، مرجع سابق، ص 223.

ويُعد هذا الصندوق إحدى أبرز المبادرات التي ترمي إلى مرافقة الشباب حاملي المشاريع المبتكرة، عبر آليات مرنة تتماشى مع خصوصية المؤسسات الناشئة[1].

وعليه،سنتناول هذا الصندوق من خلالظروف إنشاءه**(أولا)**، ثم نتطرق إلى آلية عمل هذا الصندوق **(ثانيا)**، لنختم أخيراً بتسليط الضوء على أهمية انشاء هذا الصندوق **(ثالثا)**.

أولا: إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة

في إطار السياسة الوطنية الرامية إلى دعم الابتكار وتحفيز روح المبادرة لدى الشباب، تم الإعلان عن إنشاء "الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة" خلال فعاليات الندوة الوطنية للمؤسسات الناشئة "Algeria Disrupt 2020"، التي شهدت حضور رئيس الجمهورية والوزير الأول، إلى جانب مشاركة واسعة فاقت الألف مشارك من أصحاب المشاريع الناشئة، وحاضنات الأعمال، وممثلي الهيئات الحكومية والمالية، ومتعاملين اقتصاديين، وخبراء، وممثلين عن المجتمع المدني، بالإضافة إلى الجامعات ومراكز البحث العلمي[2].

وقد أكد رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، أن إنشاء هذا الصندوق يمثل نقلة نوعية في تمويل المشاريع الريادية، حيث يهدف إلى تجاوز القيود البيروقراطية المرتبطة بالنظام المصرفي التقليدي، من خلال توفير آلية تمويل مرنة تتماشى مع الطبيعة الديناميكية للمؤسسات الناشئة التي تتطلب دعماً سريعاً وفعالاً. ويُعدّ هذا الصندوق أداة تمويل بديلة عن القروض البنكية، خاصة في ظل الصعوبات التي تواجهها المشاريع الحديثة في الحصول على التمويل الكلاسيكي نتيجة نقص الضمانات أو حداثة الفكرة[3].

1-سعدية السعيدي، مرجع سابق، ص 21.

2-إلهام بن خليفة، سليمة عطية، نحو رؤية جديدة لترقية بيئة المؤسسات في الجزائر، الملتقى الوطني الثاني حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد محمد خيضر، الوادي، يوم 15 فيفري 2021، ص ص 213.

3-مرجع نفسه، ص 214.

ويتحمل الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة الجزء الأكبر من المخاطر المرتبطة بتمويل هذا النوع من المشاريع، بالنظر إلى أن الدولة تساهم في تمويله بشكل مباشر، مما يعزز من ثقة المستثمرين، ومع ذلك، فإن هذا الصندوق يظل مفتوحاً أمام القطاع الخاص، سواء من داخل الجزائر أو من خارجها، ما يعكس توجه الحكومة نحو تعبئة الموارد العمومية والخاصة في آنٍ واحد، بهدف خلق منظومة تمويلية متكاملة[1].

ويمثل هذا الصندوق شكلاً من أشكال "الصناعة المالية الجديدة"، حيث تتضافر فيه جهود الدولة ورجال الأعمال والمستثمرين، لدعم المشاريع الناشئة والمبتكرة، وقد تم تصميم هذا الإطار ليكون جاذباً للاستثمار الأجنبي المباشر، بالنظر إلى طبيعة الأرباح السريعة التي قد تحققها المؤسسات الناشئة مقارنة بالمشاريع التقليدية، وهو ما من شأنه أن يعزز من جاذبية الجزائر كمحطة للاستثمار التكنولوجي[2].

ثانياً: آلية عمل صندوق تمويل المؤسسات الناشئة

يعتمد صندوق تمويل المؤسسات الناشئة على آلية تمويل بديلة، تقوم على الاستثمار في رأسمال المشروع بدلاً من منحه قرضاً تقليدياً. فبدلاً من أن يكون مجرد ممول، يتحول الصندوق إلى شريك مالي حقيقي في المشروع، يساهم في تحمل المخاطر كما يشارك في الأرباح والخسائر، وهو ما يعكس فلسفة التمويل بالمخاطرة (capital-risque).

وغالباً ما يتدخل الصندوق في المراحل الأولى لنشأة المؤسسة، ويمنح تمويلاً مقابل حصة معينة في رأس المال، والتي تم تحديدها مبدئياً بنسبة 10%، كما يتولى الصندوق دراسة طلبات التمويل عبر دورات منتظمة، يتم خلالها تقييم الأفكار والمشاريع على أساس

1-عراب فاطمة الزهراء، صديقي خضرة، **دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر الجديدة، دراسة في قرار إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة**، حوليات جامعات بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، الجزائر 2021، ص 44.

2-إقلولي أولد رابح صافية، مكانة المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الشهيد محمد لخضر، الوادي يوم 15 فيفري 2021، ص ص 38-39.

معايير متعددة، تشمل مدى ابتكار المشروع، وجدواه الاقتصادية، وإمكانية تنفيذه، وتأثيره المحتمل على الاقتصاد الوطني[1].

أما فيما يخص القطاعات التي يشملها التمويل، فهي لا تقتصر على قطاع بعينه، بل تشمل مختلف المجالات التي من شأنها خلق قيمة مضافة في الاقتصاد الوطني، لاسيما تلك التي تعاني من نقص في المبادرات الريادية أو التي تمتلك إمكانات كبيرة غير مستغلة، مثل التكنولوجيا الرقمية، الطاقات المتجددة، الزراعة الذكية، والخدمات المالية المبتكرة[2].

ثالثاً: أهمية إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة

تأتي أهمية هذا الصندوق انطلاقاً من كونه يمثل الحلقة المفقودة في منظومة دعم الاستثمار والابتكار في الجزائر، حيث ظلّت المؤسسات الناشئة تعاني لفترة طويلة من غياب آليات تمويل مناسبة لطبيعتها، مما حال دون بروز جيل جديد من المقاولين والمبتكرين.

ويوفر هذا الصندوق حلاً عملياً لمعضلة تمويل المشاريع المبتكرة، التي غالباً ما تكون عالية المخاطر، لكنها ذات مردودية عالية إذا ما توفرت لها البيئة المناسبة. فبفضل هذا الصندوق، بات بإمكان الشباب الطموح ترجمة أفكارهم إلى مشاريع فعلية داخل الوطن، دون الحاجة إلى الهجرة أو البحث عن تمويل خارجي، وهو ما يكرّس بوضوح رغبة الدولة في تعزيز بُعد السيادة الاقتصادية[3].

كما يندرج هذا الصندوق ضمن الاستراتيجية الوطنية لتطوير الاقتصاد المبني على المعرفة والابتكار، ويساهم بشكل مباشر في خلق مناصب شغل جديدة، وتنويع القاعدة الإنتاجية، وتحقيق النمو المستدام، فوجود جهة عمومية مستعدة لتحمل المخاطر المالية

1–زرواق عائشة، **تمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري: صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة نموذجًا**، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر1، المجلد 7، العدد 1، 2022، ص 976.

2–زرواق عائشة، مرجع سابق، ص 977.

3–شنينة اسماء، تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2023، ص 44.

المرتبطة بالمشاريع الناشئة يعد مؤشراً إيجابياً على نضوج البيئة الاستثمارية في الجزائر، ويشجع على دخول فاعلين جدد إلى السوق[1].

1- شنينة اسماء، مرجع سابق، ص 45.

خاتمة

في ختام الموضوع يمكن القول أن تبنّي الحوكمة المؤسسية من طرف الشركات الناشئة يُعد خطوة حيوية لا تقتصر فقط على تحسين أدائها الداخلي، بل تمتد آثارها لتعزيز الثقة بينها وبين مختلف الأطراف المتعاملة معها، سواء من مستثمرين، أو ممولين، أو عملاء، أو حتى موارد بشرية. فهذه المبادئ، القائمة على الشفافية والمساءلة والمسؤولية، تُتيح لهذه الشركات بناء أسس تنظيمية متينة منذ نشأتها الأولى، الأمر الذي يجنّبها الانزلاق في أزمات داخلية أو عراقيل تنظيمية مستقبلية يصعب تجاوزها لاحقًا. إن إدماج الحوكمة في الهيكلة المبكرة للشركة الناشئة يُوفر بيئة خصبة لاتخاذ قرارات استراتيجية أكثر عقلانية، ولتنظيم العلاقات بين الأطراف المعنية بشكل عادل ومنصف، كما يُسهم في تكريس الولاء المؤسسي داخل فرق العمل، وهو ما يُترجم إلى استقرار وظيفي ونجاعة تشغيلية.

وتكمن أهمية هذا التوجه في قدرته على تمكين الشركات الناشئة من الصمود في وجه عدم التيقن والتقلبات السوقية، مما يُتيح لها النمو في بيئة تنافسية مشبعة بالمخاطر، فالثقة التي تكتسبها من خلال الحوكمة الرشيدة تُمثل رأسمالًا غير ملموس، لكنه بالغ الأهمية في بناء صورة مؤسسة محترمة وموثوقة في أعين المتعاملين معها.

وعليه، فإن اختيار التأسيس على قواعد الحوكمة منذ البداية، بدلًا من محاولة تصحيح المسار بعد ظهور الأزمات، يُعد قرارًا استباقيًا حكيمًا ينعكس إيجابًا على استمرارية الأعمال وتحقيق الأهداف.

وفي ذات السياق، لا يمكن الحديث عن نجاعة الحوكمة المؤسسية بمعزل عن البيئة الداعمة المحيطة بالشركة الناشئة، والتي تُشكّل رافدًا مهمًا في مسار تطورها ونضجها. وفي هذا الإطار، برزت الأجهزة والهياكل التي استحدثها المشرع الجزائري كآليات مرافقة تهدف إلى تحفيز المؤسسات الناشئة ومساعدتها على تجاوز العقبات المرتبطة بالتأسيس والولوج إلى السوق، لقد أبانت هذه الهياكل عن توجه تشريعي واضح نحو دعم الاقتصاد المبني على

المعرفة والابتكار، من خلال توفير بنية مؤسساتية مساعدة تُمكّن الشركات الناشئة من بلوغ مراحل متقدمة من التوسع، ومن تثبيت وجودها ضمن النسيج الاقتصادي الوطني.

لكن، وعلى الرغم من أهمية هذه الأجهزة، إلا أن فعاليتها ما تزال رهينة بجملة من الشروط، أبرزها توفر أفكار ابتكارية حقيقية تبرر هذا الدعم، ووجود تنسيق مؤسسي فعّال بين مختلف الأطراف المعنية بهذا المسار، فضلًا عن ضرورة توحيد النصوص القانونية المنظمة لهذا النوع من الدعم، والتي لا تزال مشتتة ومتفرقة، مما يُضعف من وضوحها وسهولة تفعيلها، كما أن قلة حاضنات الأعمال ومراكز التوجيه تطرح إشكالًا حقيقيًا أمام الشباب حاملي المشاريع، ما يتطلب توسيع نطاق هذه الهياكل وتحسين آليات تمويلها، وتكثيف المبادرات التحسيسية عبر اللقاءات والندوات التي تُعرّف بهذه الأجهزة وأدوارها.

ومن ثمة، فإن التمكين الحقيقي للشركات الناشئة يمرّ عبر مسارين متلازمين: داخلي، يقوم على ترسيخ مبادئ الحوكمة المؤسسية وتفعيلها على مستوى البنية التنظيمية للمؤسسة، وخارجي، يتجسد في تهيئة بيئة مؤسساتية مشجعة ومحفّزة تُوفر للمؤسسة الدعم والإرشاد والمرافقة في مختلف مراحل تطورها حيث إن الجمع بين هذين المسارين هو الكفيل ببناء شركات ناشئة قادرة على الإبداع، والمنافسة، والمساهمة الفعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة.

قائمة المراجع

أولا: الكتب:

1- عبد الباسط وفاء، مؤسسات رأس مال المخاطر وتدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001.

الرسائل والمذكرات الجامعية:

أ- أطروحات الدكتوراه:

1- بن زغدة حبيبة، دور الحوكمة المؤسسية في تعزيز واستدامة نمو المؤسسات – دراسة حالة بعض المؤسسات الاقتصادية من ولاية جيجل، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2019.

2- بوصفصاف هند، الحوكمة وتأثيرها على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر –دراسة حالة الجزائر–، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2024.

ب- رسائل الماجستير:

1- أحمد محمد يونس داليا، واقع مسرعات الأعمال في زيادة فرص نجاح الشركات الريادية الناشئة في قطاع غزة –دراسة حالة GAZA SKY GREEKS، ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، تخصص اقتصاديات التنمية، كلية التجارة،الجامعة الإسلامية، غزة، 2017.

2- السعيدي سعدية، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وآفاق تنميتها، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، قسم علوم التسيير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2003.

3- بن قطاف أحمد، أهمية حاضنات الأعمال التقنية في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة المبدعة في الجزائر، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2007.

4- سبتي محمد، فعالية رأس المال المخاطر في تمويل المشاريع الناشئة، دراسة حالة المالية الأوروبية للمساهمة FINALEP، رسالة ماجستير، تخصص علوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2009.

ج- مذكرات الماستر:

1-بلعور عبد الرحمان، دور حاضنات الأعمال في تطوير ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -دراسة حالة حاضنة ورقلة، بسكرة، غرداية، مذكرة ماستر، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015.

2- بوخروب لامية، بوقندورتسدة، الأجهزة الداعمة للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر، تخصص قانون الأعمال، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2023.

3- بوقرة إلهام، حريزي زينب، دور مسرعات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة: دراسة حالة ألجيريا فانتور، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2023.

4- بوكثير أحمد، كريبش علي، دور مسرعات الأعمال في دعم المشاريع المقاولاتية: دراسة حالة مسرعات الأعمال العمومية "ألجيريا فانتور"، مذكرة ماستر، تخصص إدارة أعمال، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2023.

5- بوزيد محمد، ياحي آمة، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2023.

6- حسني غزلان حورية، سي مرابط يزيد، آليات دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر، دراسة حالة حاضنة الأعمال ولاية تيارت، مذكرة ماستر، تخصص إدارة مالية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2023.

7- زايدي عبد الكريم، زيوش أسامة، المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2023.

8- شنينة أسماء، تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص قانون الأعمال، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2023.

ثالثا: المقالات والمداخلات:

أ-المقالات:

1- البرود أم الخير، دور مسرعات الأعمال في دعم الشركات الناشئة: قراءة تحليلية لمسرعات الأعمال بالسعودية، المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الجزائر 3، المجلد 7، العدد 1، 2023، ص ص57-76.

2- بختي علي، المؤسسات الناشئة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: واقع وتحديات، مجلة دراسات وأبحاث، المجلد 12، العدد 4، 2020، ص ص581-595.

3- بلعيدي عبد الله، التمويل بين مؤسسات رأس مال المخاطر وشركة المضاربة، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 3، المجلد 8، العدد 1، 2019، ص ص423-446.

4- بن بوزيد خديجة، رأس المال المخاطر كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 18، 2016، ص ص 690-729.

5- بن شعيب فاطمة، بوريش أحمد، تجربة حاضنات الأعمال كآلية لتمويل المؤسسات الناشئة، وانعكاساتها على تحقيق التنمية تجارب ومقارنات، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي مغنية، مجلد 05 عدد 02، 2022، ص ص717-736.

6- بن عثمان عائشة، زبيري نورة، فخاري فاروق، دور حاضنات الأعمال في دعم وترقيات المؤسسات الناشئة -بالإشارة إلى حالة الجزائر-، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، جامعة الجزائر 3، المجلد 4، العدد، 2020، ص ص52-64.

7- بو الشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة STAR-UP دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد 02، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، 2018، ص ص232-246.

8- بوبصلة آمنة، المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال -دراسة في المفهوم والدور-، المجلة الشاملة للحقوق، الجزائر، 2023، ص ص 55 -73

9- بوجعفر عائشة، المؤسسات الناشئة بالجزائر: الواقع والتحديات مع الإشارة إلى التجارب الرائدة في العالم العربي، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 2، العدد 1، 2021، ص ص38-46.

10- بوداب سهام، عياش زوبير، أهمية حاضنات الأعمال التقنية في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 12، العدد 1، 2019، ص ص118-133.

11- حديدي آدم، مريني محمد، آليات تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الجزائرية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد 08، عدد 1، الجزائر 2002، ص 335-348

12- حريد رامي، دور حاضنات ومسرعات الأعمال في إنشاء واستدامة المؤسسات الريادية الصغيرة -دراسة تجربة برنامج بادر السعودي وسبل الاستفادة منها في الجزائر، مجلة الاقتصاد الصناعي (خزراتك)، المركز الجامعي بو الصوف، ميلة، المجلد 11، العدد 1، 2021، ص ص299-322.

13- حمادي مراد، ضامن وهيبة، فرج الله أحلام، واقع منصات رواد الأعمال في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، 2020، ص ص388-402.

14- خلاف فاتح، أثر مسرعات الأعمال على دور المؤسسات الناشئة "الجيريا فانتور" نموذج، قراءة تحليلية للمرسوم التنفيذي رقم 20-365، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، المجلد 05، العدد 02، 2021، ص ص157-182.

15- دراجي كريمو، شركات رأس المال المخاطر كآلية لتمويل المؤسسات -دراسة حالة الجزائر-، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة الجزائر 3، العدد 9، 2013، ص ص342-353.

16- دينـاوي عائشة أنفال، زرواط فاطمة الزهراء، المؤسسات الناشئة قاطرة الجزائر الجديدة للنهوض بالاقتصاد الوطني: التحديات وآليات الدعم، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، 2020، ص ص 326-340.

17- زوراق عائشة، تمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري: صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة نموذجاً، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 1، المجلد 7، العدد 1، 2022، ص ص 970-989.

18- شبابكي حفيظ مليكة، محمد نوارة، حوكمة المؤسسات في الجزائر ومدى توافقها مع متطلبات مبادئ حوكمة المؤسسات الدولية، مجلة جديد الاقتصاد، الجزائر، 2018، ص ص 180 -207

19- شلبي محمد نبيل، دور حاضنات المشروعات الصغيرة في دعم الإبداع العربي، مجلة آفاق اقتصادية، العدد 97، جامعة دبي، 2004، ص ص114-125.

20- صدوقي حميدة، مغربي خبرة، المؤسسات الناشئة بالجزائر وآليات دعمها وتمويلها، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، المجلد 8، العدد 2، 2022، ص ص68-89.

21- صديقي خضرة، عراب فاطمة الزهراء، دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر الجديدة، دراسة في قرار إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2021، ص ص 33-47.

22- ضياف عالية، حمامة كمال، رأس المال المخاطر كاتجاه عالمي حديث لتمويل المؤسسات الناشئة -حالة الجزائر-، مجلة البحث الاقتصادي، جامعة باجي مختار، عنابة، عدد 5، 2016، ص ص168-184.

23- طيبي بومدين، لعمري خديجة، إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر وآليات دعمها: التمويل برأس المال المخاطر كنموذج، حوليات جامعة بشار في العلوم

الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، 2020، ص ص501-518.

24- عابد نصيرة، ولد عابد عمر، محددات الطلب على التمويل برأس المال الاستثماري، دراسة عينة من المقاولين في الجزائر العاصمة، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، المجلد 18، العدد 30، 2022، ص ص153-174.

25- عبيد فريد زكريا، مشاركة شركات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم وتمويل المشروعات الناشئة -دراسة حالة الشركة المختلفة الأوروبية الجزائرية (FINALEP)، مجلة الاقتصاد الصناعي، المركز الجامعي، أفلو الجزائر، المجلد 10، العدد 02، 2020، ص ص75-93.

26- غضبان ليلى، مبادئ حوكمة الشركات -دراسة حالة الجزائر-، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 05، العدد 02، الجزائر، 2002، ص ص 281-299

27- فاضل عائشة، الإجراءات القانونية لدعم وتطوير المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة صفاقس، تونس، المجلد 08، العدد 02، 2022، ص ص18-35.

28- قنفوذ رمضان، الجوانب القانونية للمؤسسات الناشئة على ضوء القانون رقم 22-09، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 02، الجزائر، 2022، ص ص 237-257

29- مقران خالد، هبة الله أنفال، الإشكالات القانونية الناتجة عن حصر شركة المساهمة البسيطة من طرف الشركات الناشئة، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 14، العدد 1، الجزائر، 2025، ص ص 84 -101

30- مومني عبد القادر، هاشم مريم نبيلة، الخدمات التي تقدمها حاضنات الأعمال لدعم المؤسسات الناشئة، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، مخبر تقييم واستشراف السياسات الاقتصادية واستراتيجيات المؤسسات، المركز الجامعي مغنية، مجلد 04، عدد 01، 2022، ص ص48-60.

31- ناصري نفيسة، موساوي عبد السميع طه، ياحي أسامة، رأس مال المخاطر كآلية بديلة مستحدثة للتقليص من الفجوات التمويلية في المشاريع الناشئة، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد خاص، 2020، ص ص110-125.

ب- المداخلات

*** المداخلات الوطنية:**

1- أعراب نادية، بوصوفة زهرة، آليات وتمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، أشغال الملتقى الوطني "المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة"، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، 10 مارس 2022.

2- اقلولي أولد رابح صافية، مكانة المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد محمد خضر، الوادي، 15 فيفري 2021.

3- الشريف ريحان، ريم بونوالة، حاضنات الأعمال كآلية لمرافقة المؤسسات الصغيرة – نموذج مقترح في مجال تكنولوجيا المعلومات، مداخلة في الملتقى الوطني حول استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012.

4- براق محمد، الهياكل المرافقة والمساعدة في سوق رأس المال المخاطر في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 18-19 أفريل 2012.

5- بلعة جويدة، رأس المال المخاطر، طريقة رائدة لتمويل المؤسسات الناشئة الجزائرية، كتاب جماعي دولي محكم بعنوان "إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بين الأساليب التقليدية والحديثة"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، 2021.

6- بن خليفة سهام، عطية سليمة، نحو رؤية جديدة لترقية بيئة المؤسسات في الجزائر، الملتقى الوطني الثاني حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد محمد خيضر، الوادي، 15 فيفري 2021.

7- خلف فاروق، الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال في التشريع الجزائري، الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد محمد خضر، الوادي، 15 فيفري 2021.

8- شنوف بدر، نعورة محمد، الضوابط القانونية لمنح علامة حاضنة أعمال في ظل المرسوم التنفيذي 20-254، كتاب جماعي: المؤسسات الناشئة والحاضنات، جامعة الشهيد محمد خيضر، الوادي، الجزء الأول، الطبعة 2021.

9- عوادي مصطفى، حاضنات الأعمال ودورها في استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول "إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، 2018.

*** المداخلات الدولية**

1- الخطيب خالد، الرفاعي خالد، المنشآت الصغيرة في الأردن: أهميتها والمعوقات التي تواجهها وأساليب تحويلها، ملتقى دولي حول "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006.

8- برحومة عبد الحميد، صورية بوطرفة، واقع حاضنات الأعمال التقنية في الجزائر وسبل تغييره على ضوء التجارب العالمية، مداخلة ضمن الأيام الدولية الثانية حول المقاولاتية بعنوان "آليات دعم ومساندة إنشاء المؤسسات في الجزائر: الفرص والواقع"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2001.

9- حساني رقية، خوني رابح، واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006.

10- فوزي عبد الرزاق، إشكالية حاضنات الأعمال بين التطوير والتفعيل، رؤية مستقبلية: حالة حاضنات الأعمال في الاقتصاد الجزائري، المؤتمر السعودي الدولي للجمعيات ومراكز ريادة الأعمال، 2014.

رابعا: النصوص القانونية:

أ- النصوص التشريعية:

1- قانون رقم 06-06 مؤرخ في 20 فبراير 2006، متضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية عدد 15، صادر في 12 مارس 2006.

2- رقم 06-11 مؤرخ في 25 جويلية 2006، يتعلق بشركة رأس المال الاستثماري، الجريدة الرسمية عدد 42، صادر في 25 جويلية 2006.

3- رقم 17-02 مؤرخ في 10 يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية عدد 02، صادر في 10 جانفي 2017.

4- قانون رقم 19-14 مؤرخ في 11 ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية عدد 81، صادر في 30 ديسمبر 2019.

ب- النصوص التشريعية الأجنبية:

1- أمر عدد 4030 مؤرخ في 3 أكتوبر 2014، يتعلق بالمصادقة على مدونة سلوك وأخلاقيات العون العمومي، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، عدد 82، صادر في 10 أكتوبر 2014.

ج- النصوص التنظيمية:

1- مرسوم تنفيذي رقم 03-78 مؤرخ في 5 فيفري 2003، يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، الجريدة الرسمية عدد 13، صادر في 26 فيفري 2003.

2- مرسوم تنفيذي رقم 20-254 مؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، الجريدة الرسمية عدد 55، صادر في 21 سبتمبر 2020، معدل ومتمم.

الفهرس	
مقدمة:	01
الفصل الأول: **الإطار المفاهيمي للحوكمة والشركات الناشئة**	03
المبحث الأول: مفهوم الحوكمة	04
المطلب الأول: المقصود بالحوكمة	04
الفرع الأول: تعريف الحوكمة	04
الفرع الثاني: مبادئ وخصائص الحوكمة	06
الفرع الثالث: أهمية الحوكمة	10
المطلب الثاني: مبادئ وأهداف الحوكمة	10
الفرع الأول : مبادئ الحوكمة	11
الفرع الثاني: أهداف الحوكمة	14
المبحث الثاني: المقصود بالشركة الناشئة	16
المطلب الأول: تعريف الشركات الناشئة وخصائصها	16
الفرع الأول: تعريف الشركات الناشئة	17
الفرع الثاني: خصائص الشركات الناشئة	20
الفرع الثالث: أهمية الشركات الناشئة	22
المطلب الثاني: أهداف الشركات الناشئة وطبيعتها القانونية	23
الفرع الأول: أهداف الشركات الناشئة	24
الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للشركات الناشئة	25
الفصل الثاني: **الأجهزة الداعمة للشركات الناشئة**	26
المبحث الأول: الأجهزة المرافقة للشركات الناشئة	27
المطلب الأول: حاضنات الأعمال	27

الفرع الأول: مفهوم حاضنات الأعمال	28
الفرع الثاني: دور حاضنات الأعمال في دعم الشركات الناشئة	34
المطلب الثاني: مسرعات الأعمال كجهاز مرافقة لدعم الشركات الناشئة	37
الفرع الأول: المقصود بمسرعات الأعمال	38
الفرع الثاني: دور مسرعات الأعمال في دعم الشركات الناشئة	42
المبحث الثاني: أجهزة تمويل الشركات الناشئة	46
المطلب الأول: تمويل الشركات الناشئة عن طريق رأس مال المخاطر	46
الفرع الأول: مفهوم رأس مال المخاطر	47
الفرع الثاني: استراتيجيات رأس مال المخاطر	50
المطلب الثاني: تمويل الشركات الناشئة عن طريق رأس المال الاستثماري وصندوق تمويل المؤسسات الناشئة	53
الفرع الأول: تمويل الشركات الناشئة عن طريق رأس المال الاستثماري	54
الفرع الثاني: تمويل المؤسسات الناشئة عن طريق صندوق تمويل الشركات الناشئة	59
خاتمة	64
قائمة المراجع	66
فهرس	78

ملخص

حوكمة الشركات الناشئة تمثل الإطار الذي يمكّن هذه الشركات من الازدهار والنمو المستدام، من خلال تحقيق التوازن بين مختلف المصالح المتداخلة لأصحاب المصلحة، بما في ذلك المساهمون والموظفون والعملاء. إذ يُسهم وجود مبادئ حوكمة قوية وواضحة في تمكين رواد الأعمال من فهم آليات اتخاذ القرارات الاستراتيجية داخل الشركة، خصوصًا في فترات الأزمات التي تتطلب حسم العديد من المسائل المرتبطة بـ الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر والبيانات المالية.

ومن ثمّ، فإن ترسيخ مبادئ الحوكمة في الشركات الناشئة يُعد خطوة جوهرية نحو بناء مؤسسات أكثر كفاءة ومرونة واستدامة، قادرة على مواجهة التحديات وتحقيق النمو في بيئة اقتصادية تنافسية ومتغيرة.

الكلمات المفتاحية: الشركات الناشئة، الحوكمة المؤسساتية، رواد الأعمال، إدارة المخاطر، الأجهزةالداعمة.

Résumé

La gouvernance des entreprises émergentes représente le cadre qui permet à ces sociétés de prospérer et d'assurer une croissance durable, en garantissant un équilibre entre les différents intérêts parfois divergents des parties prenantes, notamment les actionnaires, les employés et les clients.

L'existence de principes de gouvernance solides et transparents aide les entrepreneurs à comprendre les mécanismes de prise de décision stratégique au sein de l'entreprise, en particulier lors des périodes de crise qui exigent des décisions cruciales liées au contrôle interne, à la gestion des risques et aux données financières.

Ainsi, l'instauration de principes de gouvernance au sein des entreprises émergentes constitue une étape essentielle vers la construction d'organisations plus efficaces, résilientes et durables, capables de relever les défis et de réaliser une croissance dans un environnement économique compétitif et en constante évolution.

Mots-clés : start-up, gouvernance institutionnelle, entrepreneurs, gestion des risques, dispositifs d'appui.